الأمم المتحدة

E/CN.17/2005/5

المجلس الاقتصادي والاجتماعي

Distr.: General
15 December 2004
Arabic
Original: English

لجنة التنمية المستدامة

الدورة الثالثة عشرة

١١ - ٢٢ نيسان/أبريل ٢٠٠٥

البند ٤ من جدول الأعمال المؤقت*

المجموعة المواضيعية لدورة التنفيذ ٢٠٠٤/٢٠٠٥ -

الدورة المتعلقة بالسياسات

أولويات عمل المجموعات الرئيسية في مجال المياه والمرافق الصحية والمستوطنات البشرية **

مذكرة من الأمانة العامة

١ - دعت خطة جوهانسبرغ للتنفيذ[١]، ومقررات الدورة الحادية عشرة للجنة التنمية المستدامة[٢] إلى تعزيز إشراك المجموعات الرئيسية ومشاركتها في أنشطة لجنة التنمية المستدامة، وكذلك في تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١[٣] وبرنامج مواصلة تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١[٤] وخطة جوهانسبرغ للتنفيذ.

٢ - واستجابة لذلك، قرر مكتب الدورة الثالثة عشرة للجنة التنمية المستدامة (الدورة ١٣ للجنة)، جريا على ممارسات المشاركة المتبعة في الدورات السابقة للجنة وخاصة في دورتها الثانية عشرة فضلا عن مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة[٥]، عرض نقاط انطلاق على المجموعات الرئيسية أثناء الاجتماع التحضيري الحكومي الدولي للدورة. وخلال الدورة الثالثة عشرة ذاتها للجنة تشمل إجراء مناقشات تفاعلية وعقد جلسة حوار مع الوزراء في الجزء الرفيع المستوى مع إتاحة إمكانية التعليق أثناء الاجتماعات حسبما يسمح الوقت.

* E/CN.17/2005/1.

** الآراء والأفكار المطروحة لا تعكس بالضرورة آراء وأفكار الأمم المتحدة.

080205 030205 04-65984 (A)
0465984

٣ - وقد استرشدت المجموعات الرئيسية أثناء تنظيم مدخلاتها ومساهماتها في الدورة الثالثة عشرة للجنة التنمية المستدامة بالممارسات المعتمدة خلال الدورات السابقة للجنة من خلال ''مجموعة توجيهية'' تضم العديد من أصحاب المصلحة وتتألف من الشركاء المنظِّمين من منظمات الشبكة التي تمثل المجموعات الرئيسية التسع[٦]. والشركاء المنظِّمون هم: المنظمة النسائية للبيئة والتنمية عن المرأة؛ ولجنة الشباب التابعة للجنة التنمية المستدامة عن الشباب والأطفال؛ ولجنة الشعوب الأصلية التابعة للجنة التنمية المستدامة، ومركز الشعوب الأصلية الدولي لبحوث السياسات والتعليم والشبكة البيئية للشعوب الأصلية؛ وشبكة قضايا التنمية المستدامة (من خلال منظمة التحالف الشمالي لتحقيق الاستدامة، وشبكة العالم الثالث، ومركز الاتصال البيئي الدولي)، عن المنظمات غير الحكومية؛ والمجلس الدولي للمبادرات البيئية المحلية - الحكومات المحلية لتحقيق الاستدامة عن السلطات المحلية؛ والاتحاد الدولي لنقابات العمال الحرة (من خلال اللجنة الاستشارية لنقابات العمال لدى منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي) عن العمال والنقابات؛ والغرفة التجارية الدولية والمجلس العالمي للأعمال من أجل التنمية المستدامة عن أوساط التجارة والصناعة؛ والمجلس الدولي للعلم والاتحاد العالمي للمنظمات الهندسية عن الأوساط العلمية والتكنولوجية؛ والاتحاد الدولي للمنتجين الزراعيين عن المزارعين. وقد يسر هؤلاء الشركاء المنظمون إعداد أولويات عمل المجموعات الرئيسية الواردة في إضافة لهذه المذكرة.

٤ - وتعتمد هذه الوثيقة على ورقات المناقشة التي أعدتها المجموعات الرئيسية من أجل الدورة الثانية عشرة للجنة التي تعكس آراء المجموعات الرئيسية إجمالا بشأن ما نُفذ من التعهدات المرتبطة بالمواضيع الرئيسية الثلاثة المدرجة على جدول الأعمال، وتشمل إشارات إلى المواضيع التي تتناول قطاعات متعددة وأوجه النجاح وتحديات التنفيذ، فضلا عن المساهمات العملية[٧]. وعرضت تلك الورقات أيضا بعض دراسات الحالة وأمثلة للعمل الجاري الذي تضطلع به منظمات تلك المجموعات للإسهام في تنفيذ الالتزامات الواردة في خطة جوهانسبرغ للتنفيذ المتصلة بالمياه والمرافق الصحية والمستوطنات البشرية.

٥ - وقد جمعت للمرة الأولى المدخلات المكتوبة المقدمة من المجموعات الرئيسية في هذه الوثيقة التي تحدد أولويات كل قطاع فيما يتصل بخيارات السياسات والإجراءات المحتمل القيام بها للتغلب على القيود والعقبات ومواجهة التحديات المحددة في الدورة الثانية عشرة

للجنة. ورغم أن المجموعات الرئيسية تتفق على عدد من المسائل، فإن هناك تباينات واضحة فيما تحدده كاحتياجات ينبغي الوفاء بها وسبل التعاون التي ينبغي اتباعها.

٦ - وستوفر ورقة أولويات عمل المجموعات الرئيسية أساسا لمساهمات المجموعات الرئيسية في المناقشات بشأن خيارات السياسات والإجراءات المحتملة المتعلقة بتعجيل التنفيذ. وتقدم إلى اللجنة مختلف الآراء المتعلقة بالسياسات والحلول المقترحة لكي ينظر فيها واضعو السياسات في مداولاتهم وستخدم كنقطة انطلاق لمشاركتهم في الاجتماع التحضيري الحكومي الدولي وفي الدورة الثالثة عشرة للجنة.

مرفق

المحتويات

أولويات عمل المجموعات الرئيسية[٨] في الدورة الثالثة عشرة للجنة التنمية المستدامة

	الفقرات	الصفحة
أولا - المرأة	١-٢٨	٥
ثانيا - الأطفال والشباب	٢٩-٥٨	٩
ثالثا - الشعوب الأصلية	٥٩-٩٥	١٣
رابعا - المنظمات غير الحكومية	٩٦-١١٦	١٨
خامسا - السلطات المحلية	١١٧-١٣١	٢٢
سادسا - العمال ونقاباتهم	١٣٢-١٥٤	٢٧
سابعا - الأعمال التجارية والصناعة	١٥٥-١٨٧	٣١
ثامنا - الأوساط العلمية والتكنولوجية	١٨٨-٢١٤	٣٥
تاسعا - المزارعون	٢١٥-٢٤٨	٣٩

أولا – المرأة

الحصول على المياه والأراضي: حقوق الإنسان

١ – رغم أنه تم الاعتراف بالحصول على مياه الشرب المأمونة والموارد الأخرى باعتباره حق من حقوق الإنسان، فإن هذا الحق لم ينفذ حتى الآن، الأمر الذي أثر سلبا على المرأة.

٢ – وينبغي وضع أطر وطنية (دستورية وتشريعية وتنظيمية على سبيل المثال) تعتبر الحصول على المياه حقا أساسيا من حقوق الإنسان. ينبغي للحكومات الوطنية والمحلية أن تتولى مسؤولية التنفيذ.

٣ – وينبغي للحكومات أن تكفل حصول المرأة على الأراضي وامتلاكها لها على النحو الموافق عليه في خطة جوهانسبرغ للتنفيذ. وينبغي القضاء على العقبات الدستورية والقانونية التي تمنع المرأة من امتلاك الأراضي أو وراثتها لضمان حصولها على النحو الكافي على المسكن والمياه.

٤ – وينبغي إدراج حقوق المرأة في الحصول على الأراضي والمياه والموارد الطبيعية الأخرى ضمن أحكام اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة.

٥ – وينبغي أن تكفل في حالات الصراعات والحرب على وجه الخصوص إمكانية حصول المرأة على المياه والمسكن والمرافق الصحية.

مشاركة القطاع الخاص في قطاع المياه والمرافق الصحية

٦ – يدفع تحرير أسواق المياه أعدادا أضخم من السكان خطوة أخرى نحو الفقر واستخدام مصادر غير مأمونة لمياه الشرب. وقد تأثرت النساء على نحو خطير من جراء ذلك. فالسياسات التي تؤيد خصخصة الخدمات العامة تتسبب في انعدام المساءلة والشفافية.

٧ – وينبغي للحكومات أن تعترف بما لخصخصة المياه من تأثير سلبي على سبل عيش النساء الفقيرات ونساء الشعوب الأصلية. ولذلك يجب على جميع الحكومات والقطاع الخاص وجميع أصحاب المصلحة الآخرين أن يعرفوا المياه على أنها سلعة عامة وحق من حقوق الإنسان وليس سلعة يتجر بها في السوق المفتوح. ويجب أن تجري إدارة المياه لتغطية الاحتياجات الاجتماعية وتحقيق الاستدامة البيئية وليس لتحقيق الربح في الأجل القصير.

٨ – وينبغي للحكومات أن تكفل توافر إمدادات مأمونة ويمكن الحصول عليها وذات سعر معقول من المياه (عن طريق جملة أمور منها تقييد الأسعار) ومن المرافق الصحية والمساكن لجميع المواطنين وتقديم دعم مالي لأكثر الفئات حرمانا في المجتمع مثل الأسر

المعيشية القائمة على أحد الوالدين والأسر المعيشية التي تعاني من الإصابة بوباء فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز.

٩ - وينبغي أن تستبعد إمدادات المياه صراحة من 'الخدمات البيئية' لمنظمة التجارة العالمية.

١٠ - وينبغي أن تكون مشاركة القطاع الخاص في توفير المياه والمرافق الصحية محكومة بمبادئ المساءلة العامة وأن تتقيد بمعايير العمل الأساسية التي وضعتها منظمة العمل الدولية. ويجب أن تخضع الشراكات القائمة بين شركات القطاع الخاص للقيود القانونية والمراقبة الحكومية من أجل ضمان الشفافية والمساءلة وتوفير الخدمات بشكل يتسم بالعدالة والكفاءة.

١١ - وينبغي للقطاع الخاص المشارك في توفير المياه والمرافق الصحية أن يفصح علانية عن معلومات تفصيلية عن العمليات وممارسات العمل والبيانات المالية ومن بينها الأرباح ومتوسط التكلفة والنفقات الرأسمالية والديون غير المسددة.

التمويل

١٢ - تأتي نسبة تقل عن ٥ في المائة من الاستثمارات في الشراكات بين القطاعين العام/الخاص من القطاع الخاص (الدورة الثانية عشرة للجنة). والفكرة القائلة بأن القطاع الخاص هو المصدر الرئيسي للتمويل الرامي إلى بلوغ الأهداف الإنمائية للألفية هي فكرة خاطئة.

١٣ - وينبغي إنشاء شراكات بين هيئات القطاع العام وشراكات بين المنظمات غير الحكومية والقطاع العام. ينبغي تشكيل مثل هذه الشراكات وتوفير تمويل للمنظمات غير الحكومية النسائية لتيسير مساهمتها القيمة في جميع المراحل الحاسمة للسياسة العامة وتصميم المشاريع والتنفيذ.

١٤ - وينبغي وصول قدر أكبر من مجموع الأموال إلى المستوى المحلي من أجل المساعدة في تمكين النساء والفئات المحرومة الأخرى. وينبغي أن تتضمن هذه الأموال تمويلا أطول أجلا وتمويلا مرنا من أجل المسائل الشاملة لعدة قطاعات.

١٥ - وينبغي تخصيص أموال وموارد أخرى من أجل المنظمات النسائية لتحديد أولوياتها الخاصة في تلبية الاحتياجات الجنسانية العملية والاستراتيجية للنساء بنجاح. وينبغي لهذه المنظمات أن تخدم كشريك كامل في المبادرات المتعلقة بالمياه والمرافق الصحية والإسكان وليس مجرد مستفيد منها.

١٦ - ولتلبية الأهداف الإنمائية للألفية، يجب أن تكتسب المرافق الصحية أولوية عليا على جدول أعمال التنمية المستدامة. وينبغي تعزيز تكنولوجيات المرافق الصحية البيئية والمجاري غير المركزية وتشجيعها.

الحكم وتعميم المنظور الجنساني

١٧ - على الرغم من أن المنظور الجنساني يعد مسألة شاملة لعدة قطاعات وفقا للمتفق عليه في الدورة الحادية عشرة للجنة التنمية المستدامة، فإنه لا يزال غير بارز إلى حد كبير في وثائق ومداولات الأمم المتحدة والمؤسسات الأخرى التي تتناول التنمية المستدامة وإدارة الموارد الطبيعية.

١٨ - ويجب أن يمثل الإنصاف والمساواة والشفافية والمساءلة المبادئ الهادية للحكومات الوطنية والمحلية في تقديمها لخدمات المياه والمرافق الصحية وضمان سبل العيش المستدامة للمستوطنات البشرية.

١٩ - وينبغي للحكومات أن تعزز تنفيذ جميع ولايات الأمم المتحدة التي تتناول مسائل جنسانية ومن بينها جدول أعمال القرن ٢١ ومنهاج عمل بيجين وخطة جوهانسبرغ للتنفيذ واتفاقية الأمم المتحدة للقضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة.

٢٠ - وينبغي لجميع المؤسسات التي تتناول المستوطنات البشرية والمياه والمرافق الصحية أن تكفل أن يشكل المنظور الجنساني عاملا رئيسيا في سياساتها وبرامجها وميزانياتها. وينبغي أن تستخدم أدوات من قبيل: البيانات المقسمة حسب نوع الجنس والتحليلات الجنسانية ومبادرات الميزنة التي تستجيب للمنظور الجنساني ونظم الرصد والتقييم التي تستجيب للمنظور الجنساني والمؤشرات التي تراعي الفوارق بين الجنسين.

٢١ - وينبغي لجميع الكيانات العامة التي تتعامل مع المياه والمرافق الصحية والمستوطنات البشرية أن تجري تدريبا عن الفوارق بين الجنسين وأن تعزز القدرات الجنسانية تستهدف كبار المديرين والموظفين العاديين والموظفين المسؤولين عن العمليات والصيانة.

٢٢ - وينبغي أن يرتبط تنفيذ الهدف السابع من الأهداف الإنمائية للألفية بالهدفين الأول والثالث. وينبغي للحكومات أن تدمج المنظور الجنساني في تقاريرها القطرية بشأن أداء الهدف السابع من الأهداف الإنمائية للألفية. وينبغي للجنة التنمية المستدامة أن تعلن استراتيجية جنسانية لتنفيذ الأهداف الإنمائية للألفية بشأن المياه والمرافق الصحية.

٢٣ - وينبغي أن تقدم برامج المرافق الصحية والمياه معلومات عامة عن إدراة النفايات من جميع الأنواع بما في ذلك الفضلات المتخلفة عن البشر والأسر المعيشية والنفايات الزراعية والصناعية.

تعزيز مشاركة المرأة وتمكينها

٢٤ - يجب أن تشارك النساء كشريكات كاملات في تقييم أثر الخدمات على النساء والفقراء وأيضا في صياغة نهج استباقي بقدر أكبر يتصدى لاحتياجاتهن التي يحددنها بأنفسهن.

٢٥ - ويجب على الحكومات الوطنية والمحلية أن تجري عمليات للتشاور واتخاذ القرار مع أصحاب المصلحة على جميع مستويات وضع السياسات واتخاذ القرارات بشأن المياه والمرافق الصحية والمستوطنات البشرية تشمل على وجه الخصوص النساء الفقيرات والشعوب الأصلية والفئات المحرومة الأخرى.

٢٦ - ويشكل التوازن الجنساني شرطا مسبقا لجميع أنشطة لجنة التنمية المستدامة. وينبغي دعم النساء لكي يتمكن من تحقيق المساواة في التمثيل (٥٠ في المائة) على جميع المستويات في جميع العمليات الحكومية الدولية المتصلة بالمستوطنات البشرية والمياه والمرافق الصحية.

٢٧ - ويجب أن تعزز الخبرة والموارد والاتصالات المؤسسية المبادرات النسائية الشعبية في ما يتصل بالمياه والمرافق الصحية والمساكن. وأن تلتمس وتؤيد خبرة الجماعات النسائية الشعبية وأولياتها وحلولها. وأن توفر موارد تشمل تقديم تمويل إلى هذه المنظمات لإثراء وتوسيع وتعزيز قاعدة معارفها ومهارتها.

٢٨ - ويجب دراسة وتوثيق الجوانب الجنسانية للكوارث الطبيعية وتغير المناخ وعمليات التغير البيئي مع إشراك النساء المحليات كخبيرات.

ثانيا - الأطفال والشباب

التحديات

٢٩ - بعد استعراض تقرير رؤساء الدورة الثانية عشرة للجنة والاتفاقات التي تم التوصل إليها في مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة والإعلان بشأن الألفية، حدد الأطفال والشباب التحديات التالية في مجالات المياه والمرافق الصحية والمستوطنات البشرية:

٣٠ - ينبغي للحكومات والأمم المتحدة والوكالات المانحة أن تعترف بأن هناك فجوة في الأطر المؤسسية التي تقدم تمويلا ودعما تقنيا إلى الشباب والجماعات ذات القاعدة المجتمعية. وتكمن هذه الفجوة في معايير تمويل المخصصات التي يبدو أنها تستبعد معظم منظمات

الشباب على المستوى الشعبي لأنها لا تستهدف في الأغلب إلا منظمات الشباب الراسخة والمشهورة.

٣١ - والأطر الموجهة نحو التنفيذ لا تركز إلا على تمويل الخيارات الواسعة النطاق العالية التقنية فحسب وليس على التكنولوجيات المنخفضة التكلفة القابلة للتطبيق محليا والمعقولة السعر والمتاحة ونهج الإدارة المجتمعية لها التي تتيح مواجهة التحديات المجتمعية في مجال المياه والمرافق الصحية والمستوطنات البشرية.

٣٢ - وليس ثمة نهج متكامل يتبع على جميع المستويات حيثما يجري تناول المواضيع الثلاثة جميعها في نهج كلي بمشاركة جميع أصحاب المصلحة ذوي الصلة.

٣٣ - كما أن التشكك الذي يحيط بتمكين الأطفال والشباب والمبادرات الخاصة بهم لا يزال مستمرا.

٣٤ - وثمة تحدي يتعلق بالاتصالات بشأن المسائل المتصلة بالمياه والمرافق الصحية والمستوطنات البشرية.

٣٥ - ولم تحترم على النحو الكامل حقوق الإنسان في الحصول على المياه والمساكن والمرافق الصحية بشكل كاف وبسعر معقول.

وللوفاء بالاتفاقات التي تم التوصل إليها في مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية والأهداف الإنمائية للألفية في مجالات المياه والمرافق الصحية والمستوطنات البشرية فإننا كأطفال وشباب نحدد أولويات العمل التالية:

٣٦ - ينبغي تشجيع تبني نهج تشاركي يشمل جميع أصحاب المصلحة، ويضمن توافر الاتصالات والتنسيق بشكل جيد فيما بين جميع الأطراف الفاعلة، بحيث تمثل القرارات المتعلقة بالتنمية انعكاسا لشواغل جميع الفئات، ولكي يتسنى تشجيع التعاون بين القطاعات الحكومية وغير الحكومية والقطاع الخاص، فيما تقوم به من أنشطة. حيثما:

(أ) تشارك جميع الأطراف الفاعلة على جميع مستويات المشروع من تخطيط إلى تنفيذ ورصد وتقييم للمشاريع؛

(ب) يعترف بالمصالح والمسؤوليات المختلفة؛

(ج) يولى اهتمام خاص للدور الرئيسي للأطفال والشباب والنساء وجماعات المجتمع المحلي.

٣٧ - وينبغي تيسير ودعم مشاركة الأطفال والشباب بالطرق التالية:

(أ) بناء وعي ومعارف الأطفال والشباب بشأن المواضيع المتعلقة بالمياه والمرافق الصحية والمستوطنات البشرية عن طريق ما يلي:

'١' تنفيذ توفير التعليم الأساسي للجميع المرتبط باستراتيجيات القضاء على الفقر والتنمية المستدامة؛

'٢' تعليم الممارسات المستدامة للشعوب الأصلية عن طريق الأقران؛ وينبغي تدعيم هذه الممارسات التي تطبقها الشعوب الأصلية بموارد كافية واحترام حقوقها للملكية الفكرية والمحافظة عليها بشكل تام؛

'٣' إقرار تعليم الأطفال والشباب عن طريق الأقران وتبنيه وتعزيزه وتمويله من خلال هياكل نظامية وغير نظامية؛ وينبغي الاعتراف بأن وسائط الإعلام والتكنولوجيا تشكل واحدة من أهم طرق دعم ذلك؛

'٤' استعراض المقررات التعليمية خلال عقد التعليم من أجل التنمية المستدامة لغرس نوعية المواضيع والتفكير النقدي ومهارات الحياة واستخدام المياه والصحة العامة والمرافق الصحية في المقررات. وسيؤدي هذا إلى تغيير طريقة تفكير الأطفال والشباب في أرجاء العالم؛

'٥' بناء قدرات المدرسين وتدريبهم في مجال التنمية المستدامة؛

'٦' تهيئة وظائف للشباب في جميع مستويات قطاع المياه والمرافق الصحية؛ ومن الأفضل أن تدمج هذه الوظائف في قطاع المياه والمرافق الصحية؛

'٧' تصميم برامج توجيهية لرفع كفاءة منظمات الشباب بحيث تحسن تنسيق مشاريعها وتستخدم تمويلها لتحقيق أقصى فائدة. وسيظهر هذا التزام الحكومة والمانحين بتخصيص أموال للمشكلة وأيضا بدعم المبادرات الشعبية بطريقة بناءة.

(ب) إنشاء مجالس للشباب وجهات نظيرة لهذه المجالس؛

(ج) تقديم دعم تقني ومالي وسياسي للمشاريع المنفذة بإيعاز من الأطفال والشباب في المجتمع المحلي استنادا إلى أولويات الأطفال والشباب التي تعترف بأن الأطفال والشباب يمثلون شركاء كاملين؛

(د) مشاركة الجماعات المحلية والقطاع الخاص المحلي.

(هـ) وإقرار الحق في الحصول بقدر كاف وبسعر معقول على المياه والسكن والمرافق الصحية كحق من حقوق الإنسان.

توصيات بشأن الموضوع المتعلق بالمياه

٣٨ - المياه سلعة عامة وليست سلعة يتجر بها؛ ويجب أن يظل تنظيم المياه والرقابة عليها وإدارتها في نطاق القطاع العام.

٣٩ - وينبغي للأمم المتحدة ووكالاتها أن ترصد وتنظم عمليات المياه لضمان ألا تفرض الجهات المانحة قرارات (خاصة خصخصة المياه) على البلدان المتلقية (الفقيرة) كشرط لتقديم المساعدة.

٤٠ - وينبغي دراسة وتوثيق الشراكات المجتمعية الخلاقة في مجال المياه ونظم إدارة المياه المتعلقة بالمجتمعات التقليدية بالتحديد.

٤١ - وينبغي دراسة هذه الشراكات لتحديد كيفية التمكن من تعزيز وتوسيع نطاق هذه الأنظمة و/أو تكرارها في المجتمعات الأخرى، ومن ثم كفالة الاستفادة من المعارف والموارد المحلية وإقرارها.

٤٢ - وينبغي ألا يقتصر تعزيز دور الشابات في عمليات صنع القرار على مجرد الكلام. بل ينبغي أن يصبح من الإلزامي أن تبرز التقارير الوطنية والإقليمية والدولية النسبة المئوية بالتحديد للشابات المشتركات والمستوى الذي تشاركن عنده.

٤٣ - وينبغي إنشاء هيئة دولية يكون بإمكان المنظمات والمجتمعات المحلية والحكومات المحلية أن تقوم برصد وتقييم أنشطة الشركات والحكومات وإبلاغ شواغلها بهذا الشأن لها من أجل ترجمة الدروس المستفادة إلى سياسات.

توصيات بشأن الموضوع المتعلق بالمرافق الصحية

٤٤ - ينبغي الإشارة إلى المؤشرات والأهداف المتعلقة بالمرافق الصحية وإعادة تأكيدها.

٤٥ - وينبغي أن يصبح الحصول على المرافق الصحية الأساسية جزءا من ورقات استراتيجية الحد من الفقر.

٤٦ - وينبغي للحكومات الوطنية تهيئة بيئة تمكينية تكفل مشاركة الأطفال والشباب في تطوير وإقامة المرافق الصحية الأساسية.

٤٧ - وينبغي للحكومات الوطنية أن تؤيد توسيع نطاق حملة توفير المياه والمرافق الصحية والنظافة الصحية للجميع، ونحن الشباب على استعداد لقيادة هذه الحملة.

٤٨ - وينبغي إقرار النهج الإقليمية والثقافية التي تراعي احتياجات الجنسين إزاء المرافق الصحية الأساسية إذا كانت هذه النهج قائمة، ووضعها وتنفيذها إذا لم تكن قائمة.

٤٩ - وينبغي أن تتوافر المرافق الصحية الأساسية في كل مدرسة لأنها شرط مسبق للتعليم.

توصيات متعلقة بموضوع المستوطنات البشرية

٥٠ - تبني نهج يراعي احتياجات الجنسين عند وضع وتنفيذ جميع السياسات، بما في ذلك سياسات الإسكان.

٥١ - وتبني نهج متكامل لمجالات توفير خدمات المياه والكهرباء والمرافق الصحية والمجاري ومعالجة المخلفات الصلبة.

٥٢ - واتباع أسلوب سليم في تنفيذ ورصد المخططات الرئيسية للمدن الكبرى، متى توافرت، وإعداد وتنفيذ مخططات جديدة، إذا لم تتوافر، أو قدم عليها العهد.

٥٣ - وتحسين الاقتصادات الريفية من خلال الصناعات المترلية والصناعات الزراعية لإيجاد فرص عمل لسكان المناطق الريفية، ومن ثم الحد من تدفق الهجرة الريفية نحو المناطق الحضرية.

٥٤ - وتوفير المرافق الاجتماعية لنسبة ٧٥ في المائة على الأقل من المجتمعات الريفية من أجل إنعاش التنمية الذاتية، وتحقيق استدامتها وكبح الهجرة من المناطق الريفية إلى المناطق الحضرية.

٥٥ - وتشجيع مشاركة القطاع الخاص والمجتمعات المحلية في الأنشطة المتعلقة بتجديد المناطق والمساكن والبنية التحتية الأساسية في الحضر.

٥٦ - وإنشاء مصرف بيانات وطني للمستوطنات البشرية لتوفير معلومات خط الأساس التي يمكن استخدامها من أجل التخطيط بشكل أفضل للمستوطنات البشرية المستدامة.

٥٧ - وكفالة إمكانية حصول الأسر المنخفضة الدخل على الأراضي وامتلاكها.

٥٨ - وثمة حاجة كبيرة إلى رفع مستوى المستوطنات العشوائية من خلال توفير البنية التحتية والخدمات الأساسية. ويجب أن تقوم المجتمعات المحلية المستفيدة بدور إيجابي في هذا الصدد. كما يلزم أن تكون لهذه المجتمعات مساهماتها، بأية طريقة ممكنة، بل يجب أن تكون في واقع الأمر هي الجهات المبادرة بالتنمية. وسيؤدي ذلك إلى تخفيف حدة متلازمة الاعتماد على المانحين.

ثالثا - الشعوب الأصلية

أربع نقاط رئيسية

٥٩ - يجب أن تعترف الحكومات بمصالح الشعوب الأصلية فيما يتعلق بالمياه والاستخدامات التقليدية من خلال تجسيد حقوق الشعوب الأصلية في التشريعات والسياسات الوطنية.

٦٠ - ويعني تحسين الخدمات من أجل تحسين سبل إدارة المياه: تحسين إدارة شؤون المياه على نحو يكفل الاستخدام الفعال للموارد الموجودة والمشاركة الفعالة للشعوب الأصلية وجميع أصحاب المصلحة؛ وزيادة كبيرة في تمويل البنية التحتية للمياه ومخططات التمويل الموجهة؛ وآليات للتمكين وبناء القدرات.

٦١ - والتنمية والإدارة الفعالتان لموارد المياه وتوفير إمدادات المياه وخدمات المرافق الصحية بشكل يتسم بالكفاءة والإنصاف تعتبر أمورا أساسية فيما يتصل بالحد من الفقر وحماية النظم الإيكولوجية وتحقيق النمو المستدام.

٦٢ - ويجب على الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية أن تشارك مشاركة فعالة في تنفيذ الأهداف المحددة في خطة جوهانسبرغ للتنفيذ والأهداف الإنمائية للألفية وفي تخطيط وتنفيذ خطط الإدارة المتكاملة لموارد المياه ومبادرة الإدارة المتكاملة لأحواض الأنهار وورقات استراتيجية الحد من الفقر.

المياه حق من حقوق الإنسان

٦٣ - ينبغي للحكومات أن تعترف بأن الحصول على المياه هو حق أساسي من حقوق الإنسان أكدته اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية (المجلس الاقتصادي والاجتماعي) في الأمم المتحدة في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٢. والاعتراف بهذا الحق عند وضع السياسات الوطنية وفي الدستور الوطني هو أمر حاسم في اتباع نهج أساسي إزاء القضاء على الفقر.

٦٤ - ويجب على منظمة التجارة العالمية والاتفاق العام المتعلق بالتجارة في الخدمات وغير ذلك من الاتفاقات التجارية الإقليمية والثنائية أن تمتثل لالتزامات الدول المتعلقة بحقوق الإنسان والتزاماتها البيئية.

الإدارة المتكاملة لموارد المياه

٦٥ - ينبغي أن تتوافر لدى جميع الدول عمليات مكتملة أو توشك على الاكتمال للإدارة المتكاملة لموارد المياه بحلول عام ٢٠٠٥.

٦٦- وينبغي للحكومات أن تسلم بأن النساء، في العديد من الثقافات الأصلية، هن اللائي يرعين ويستخدمن نظم موارد المياه التقليدية، مما يقتضي تعميم للمنظور الجنساني وإدماج الشعوب الأصلية في استراتيجيات الإدارة المتكاملة لموارد المياه وتنفيذها ورصدها.

٦٧ - وينبغي تنفيذ نهج إيكولوجي يدمج مبادئ المعارف الإيكولوجية التقليدية للشعوب الأصلية في إدارة المياه.

٦٨ - وينبغي مراعاة المعارف الإيكولوجية التقليدية للشعوب الأصلية المتصلة بالطبيعة المقدسة للمياه.

المستوطنات البشرية

٦٩ - تستحق المسائل المتعلقة بالمستوطنات البشرية الموجودة داخل المناطق الحضرية واحتياجات المستوطنات البشرية الريفية اهتماما متساويا.

٧٠ - ويجب تعزيز وضع خطط عمل بشأن المستوطنات البشرية وتنفيذ التخطيط المتكامل لاستخدام المياه وخطط الإدارة المتكاملة لموارد المياه من أجل ضمان أمن حيازة الأراضي والحماية القانونية لأراضي وأقاليم الشعوب الأصلية.

٧١ - وتمثل الحماية القانونية لحقوق الشعوب الأصلية في عمليات التنمية وفي تخطيط وتنفيذ مشاريع توفير المياه والمرافق الصحية والعمل وغيرها من مشاريع البنية التحتية في المستوطنات البشرية بعض العقبات التي لم يتم بعد التوصل إلى حل لها والتي يجب التصدي لها.

٧٢ - ويجب وضع ضمانات لحماية المجتمعات الضعيفة والفقيرة التي تؤثر عليها المستوطنات البشرية وعمليات إعادة التوطين غير الطوعية والتي يرتبط رفاهها ارتباطا وثيقا بالتنوع البيولوجي وسلامة عالمها الطبيعي.

المياه والمرافق الصحية

٧٣ - ينبغي وضع مرامي إقليمية وعالمية في شكل أهداف محلية ووطنية واقعية ويمكن قياسها لتحسين توفير إمدادات المياه الصحية وخدمات الصحة العامة.

٧٤ - وينبغي اعتماد استراتيجيات تبحث عن بدائل لشبكات القطاع الخاص الواسعة النطاق وتكنولوجياته عن طريق التماس ابتكارات بين موفري شبكات المياه الصغيرة النطاق الرسمية وغير الرسمية على السواء وفي التكنولوجيات الوسيطة ومعارف الشعوب الأصلية والنهج المستمدة من المجتمعات المحلية.

٧٥ - ويجب على البلدان المتقدمة النمو والنامية التي تضم قبائل من الشعوب الأصلية أن تضع وتعزز سياسات وأهداف وآليات تمويل وأطر مؤسسية واضحة لتحسين خدمات المرافق الصحية وضمان إمكانية حصول مجتمعات الشعوب الأصلية على إمدادات مياه مأمونة وكافية.

٧٦ - ويجب أن تستجيب خدمات المياه والمرافق الصحية للطلب وأن تكون موجهة لخدمة الأفراد الأمر الذي يستلزم قيام القطاع العام والحكومة المحلية بتخطيط الشبكة وتنفيذها وصيانتها وامتلاكها، ويجب على الحكومات أن تلتزم بتولي القطاع العام مهمة تقديم خدمات المياه.

٧٧ - وفي مناطق المجتمعات الأصلية، يجب توفير آليات الخيار للشعوب الأصلية للسيطرة على نظمها الخاصة للمياه والمرافق الصحية وإدارتها.

الحكم

٧٨ - يجب على الدول النامية أن تتولى المسؤولية الأساسية في إقامة إدارة رشيدة لشؤون المياه ووضع خطط لإدارة المياه وضرورة ضمان إدراج موضوع المياه ضمن الاستراتيجيات الوطنية للحد من الفقر.

٧٩ - ويجب على الحكومات أن تعزز المشاركة والشراكة المتبادلة للشعوب الأصلية في جميع جوانب الاستخدامات الزراعية للمياه وتنمية وإدارة موارد المياه وتنمية خدمات المياه والمرافق الصحية والاعتراف بمصالح الشعوب الأصلية المتعلقة باستخدام المياه وتوزيعها واستعمالاتها التقليدية.

٨٠ - ويجب على الحكومات والقطاع الخاص والجهات المانحة والمؤسسات المالية والمنظمات غير الحكومية والمنظمات الحكومية الدولية أن تنفذ سياسات تستلزم موافقة

الشعوب الأصلية الحرة والمسبقة والمبنية على علم والتشاور معها بالوسائل الثقافية المناسبة في جميع أنشطة اتخاذ القرارات وبشأن جميع المسائل بما في ذلك عن طريق إقامة الشراكات. وفي كثير من المجتمعات الأصلية، يؤدي اتخاذ القرارات بشكل جماعي إلى التنمية الذاتية للشعوب الأصلية.

التمويل والاستثمارات

٨١ - يتعين زيادة المساهمات المالية المقدمة من جميع المصادر الرئيسية من قبيل الحكومات الوطنية والجهات المانحة والمؤسسات المالية المتعددة الأطراف وجهات الإقراض التجارية والمساهمين الخاصين ومن المنح الطوعية والمصادر الأخرى، وإتاحتها لكي تصل إلى أشد البلدان احتياجا لإمدادات المياه والمرافق الصحية.

٨٢ - وينبغي إتاحة رأسمال وطني ودولي للمستويات المحلية والجهات التابعة والشعوب الأصلية لتمويل البنى التحتية للمياه وخدمات المرافق الصحية الصغيرة النطاق التي تستخدم تكنولوجيات مناسبة.

٨٣ - وينبغي إنشاء نظم دولية ومحلية للاسترداد والتمويل والاستثمار والتعويض، بالمشاركة مع الشعوب الأصلية لاستعادة السلامة لمستجمعات المياه والنظم الإيكولوجية المخربة.

خصخصة المياه وتحويلها إلى سلعة

٨٤ - يجب إبقاء المياه وخدمات المياه خارج نطاق الاتفاق العام المتعلق بالتجارة في الخدمات واتفاقات منظمة التجارة العالمية وغيرها من الاتفاقات التجارية الإقليمية المتعددة الأطراف.

٨٥ - وينبغي للبنك الدولي، وصندوق النقد الدولي، والمصارف الإقليمية مثل مصرف التنمية الآسيوي، ومصرف التنمية الأفريقي، ومصرف التنمية للبلدان الأمريكية، أن توقف فرض الخصخصة على المياه أو ''استرداد التكاليف الكاملة'' كشرط من أجل تقديم قروض جديدة للبلدان النامية وتجديد قروضها.

٨٦ - ويجب أن تحترم الاتفاقات الدولية المتعلقة بالتجارة والاستثمار مصالح الشعوب الأصلية وحقوقها.

بناء القدرات

٨٧ - تمثل تنمية القدرات بؤرة الاهتمام الرئيسية في سياسات المياه، ويتعين تدعيمها بمزيد من الإجراءات والأهداف مع التأكيد بوجه خاص على بناء القدرات في مجتمعات الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية.

٨٨ - ويجب تنفيذ مبادرات بناء القدرات ونقل التكنولوجيات المناسبة التي تعترف بالممارسات التقليدية للشعوب الأصلية في إدارة المياه، وهي شبكات منظمة بطريقة فعالة. وبناء القدرات يشمل وضع برامج تثقيفية بشأن المعارف الإيكولوجية التقليدية للشعوب الأصلية المتعلقة بنظم المياه.

٨٩ - وينبغي أن تكون أهمية التنوع الثقافي، فيما يتعلق بالمياه، المبدأ التوجيهي لوضع المبادرات التعليمية ومبادرات بناء القدرات، وفي تحديد طرق التقييم والرصد.

مساءلة الحكومات والشركات

٩٠ - ينبغي إنشاء آليات سياسية وتقنية وقانونية على الصعيدين الوطني والدولي بحيث تكون الدول، والقطاع الخاص، والمؤسسات المالية الدولية خاضعة للمساءلة عما تتخذه أو ما تحجم عن اتخاذه من إجراءات تهدد سلامة نظم المياه.

القضايا الشاملة المتعلقة بالطاقة، وتغير المناخ، واستخراج المعادن

٩١ - ينبغي للحكومات والمؤسسات المالية الدولية والجهات المانحة الثنائية والقطاع الخاص الكف عن تشجيع مشاريع المياه الضخمة دون الرجوع إلى الاتفاقات الدولية، كما يجب عليها دائما إدماج توصيات اللجنة العالمية المعنية بالسدود في عمليات تخطيط المياه والطاقة، بما في ذلك عمليات الإصلاح.

٩٢ - ومن الضروري أن تفي الدول بالولايات المحددة في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية المتعلقة بتغير المناخ وبروتوكول كيوتو للسبب التالي:

٩٣ - تتسبب تغيرات المناخ في حالات الجفاف وحرائق الغابات والفيضانات في الأراضي والمناطق الساحلية والدول الجزرية الصغيرة وفقدان الغطاء الثلجي والأنهار الجليدية والأحوال الثلجية في المناطق القطبية والمنطقة القطبية الشمالية والأقاليم الجبلية التي تشكل السلامة البيولوجية لنظم الأنهار وأحواض المياه والمحيطات.

٩٤ - وينبغي للحكومات أن تناشد البنك الدولي أن يأخذ الاستنتاجات التي توصل إليها البنك في استعراض الصناعات الاستخراجية ببالغ الجدية وأن ينفذ جميع التوصيات. وسيعتبر

إخفاق البنك في تنفيذ توصيات استعراض الصناعات الاستعراضية إخفاقا من جانب البنك الدولي في العمل بحسن نية مع المجتمعات المحلية والمجتمع المدني والسلطات المحلية وأصحاب المصلحة. وذلك للسبب التالي:

٩٥ - تستهلك أنشطة التعدين وأنشطة استخراج المعادن كميات هائلة من موارد المياه ومن مستودعات المياه الجوفية وشبكات المياه الجوفية والسطحية. وتؤثر أنشطة التعدين على الصحة البشرية والإيكولوجية عن طريق تلوث المياه بسبب طرق الاستخراج.

رابعا - المنظمات غير الحكومية

٩٦ - وافقت شتى المنتديات الدولية على جداول أعمال وبرامج عمل بشأن المياه والمرافق الصحية والموئل. ولكن من الناحية العملية، توفرت للمنظمات غير الحكومية دلائل على التالي في كثير من البلدان:

(أ) هناك قبول واسع لمبدأ المشاركة، ولكنه غير منفذ بالقدر الكافي؛

(ب) تمثل تجزئة المسؤوليات عن المياه والمرافق الصحية بين الوكالات الحكومية مشكلة كبيرة للغاية؛

(ج) رغم أن الإدارة التي يتولاها المجتمع المحلى ناجحة فإنها ينقصها التشجيع؛

(د) نادرا ما يجري ترتيب الأولويات المتعلقة بالفقراء؛

(هـ) لا تؤخذ في الاعتبار الآثار المترتبة في البيئة فلا توجد خطط للإدارة المتكاملة لموارد المياه؛

(و) لا يولى اعتبار كاف للتنوع الثقافي والمسائل المتعلقة بالجنسين؛

(ز) لا ترتبط الأهداف بالهياكل التمويلية والقدرات المحلية.

وبالتالي، تحدد المنظمات غير الحكومية الإجراءات التالية لتحقيق أهداف الدورة الثالثة عشرة للجنة التنمية المستدامة:

٩٧ - تزيد الحكومات من التزاماتها السياسية والمالية تجاه القطاع باتباع نهج قائم على مراعاة عاملي الفقر والحقوق مع تحديد معايير معينة للتنفيذ.

٩٨ - وانطلاقا من حقيقة أن الحصول على المياه الكافية لسد الاحتياجات البشرية الأساسية والإسكان هما من حقوق الإنسان الراسخة، فينبغي القيام بإدماجهما في القوانين الوطنية، ودعمهما بخطط محددة للتنفيذ يمكن قياس نتائجها.

٩٩ - ويصبح اتباع نهج متكامل على مستوى القطاع هو أساس التنسيق بين الوزارات الحكومية ويجمع الوكالات المسؤولة عن المياه والمرافق الصحية والبيئة والصحة والزراعة والتعليم، بما في ذلك الموضوع الشامل المتعلق ''بالاستهلاك والإنتاج المستدامين'' ويشرك فيه جميع أصحاب المصلحة.

١٠٠ -وتستخدم الإدارة المتكاملة لموارد المياه في الإدارة والتخطيط؛ وتوفر نموذجا للأمن البيئي طويل الأجل لموارد المياه، وهذا يقتضي دفعة سياسية وتقنية طويلة الأجل وتشغيلها من جانب الجهات المحلية.

١٠١ -وتقوم مجموعات كثيرة من المجتمع المحلي والمنظمات غير الحكومية بإدارة الموارد المحلية بشكل ناجح وهي مستعدة وقادرة على القيام بالمزيد من أجل دعم الإجراءات وبالإبلاغ عن التأثيرات والطلبات والمعارف المحلية. ويتطلب هذا المورد القيم تشجيعا ودعما من الحكومات وفتح سبل الوصول إلى المعلومات وصنع القرار. وفي كثير من السياقات المختلفة ثبت نجاح البرامج التي يقودها أصحاب المصلحة لرصد ومناقشة سياسات المياه والمرافق الصحية، والارتقاء بالصحة العامة والموئل.

١٠٢ -وينبغي تطوير نهج تراعي الأمور الثقافية والجنسانية إزاء المرافق الصحية؛ فهي من الأسباب الرئيسية للفقر بسبب سوء الصحة.

١٠٣ -وتؤدي الصراعات التي لم تحل عبر الحدود والصراعات المحلية على كميات المياه ونوعياتها إلى الحيلولة دون حصول السكان على المياه التي يحتاجون إليها للبقاء. ويجب التصدي لمسألة المسؤولية عن حل هذه الصراعات بصورة عاجلة وعلى جميع المستويات.

ولا يمكن تحقيق أهداف الدورة الثالثة عشرة للجنة التنمية المستدامة إلا بهياكل للحكم تمكن المجتمعات المحلية من المشاركة وتوفر أساسا للتوزيع العادل للمياه. وينبغي أن تشمل الأطر الاستراتيجية وخطط التنفيذ خطوات تهدف إلى تحقيق التالي:

١٠٤ -كفالة مشاركة المجتمعات المحلية والمزارعين وقطاع الأعمال والمنظمات غير الحكومية في إطار يضم أصحاب مصلحة متعددين يتوفر فيه ما يلي:

(أ) تشارك جميع الجهات الفاعلة في تخطيط وتنفيذ ورصد المشاريع/السياسات كشركاء متساوين ومن البداية؛

(ب) يتم الاعتراف بمختلف المصالح والمسؤوليات؛

(ج) يولى اهتمام خاص لمشاركة مجموعات المجتمع المحلي والنساء والأطفال.

١٠٥ -وتعزيز القدرات المؤسسية بهدف:

(أ) تغيير العقلية؛

(ب) الاستفادة المثلى من معارف المجتمعات والمؤسسات المحلية؛

(ج) الحملات التثقيفية والتسويق الاجتماعي بشأن المرافق الصحية والصحة العامة والاستخدام الرشيد للمياه.

١٠٦ -وتنظيم حوارات وإقامة شبكات وآليات من أجل الرصد والتقييم والإبلاغ بهدف تبادل الخبرات، وتحديد الدروس المستفادة وترجمتها إلى سياسات.

١٠٧ -ورصد التقدم وتقديم تقارير عنه والتمييز بين التأثيرات وفقا للفوارق الجنسانية والعرقية والثقافية.

١٠٨ -ويتعين تطوير البنى الأساسية التحتية، مع احترام مبادئ الاستدامة البيئية والاجتماعية، بما في ذلك ما يلي:

(أ) إقرار سياسات الضمانات القائمة للبنى التحتية الأساسية الضخمة وتنفيذها، مثل توصيات اللجنة العالمية المعنية بالسدود، ببذل الجهد الواجب من جانب الحكومات والممولين؛

(ب) إجراء تحليل كامل للتكاليف والفوائد لتقييم شتى الخيارات قبل التنفيذ؛

(ج) تطوير استخدام تقنيات الهندسة ''الحاسوبية'' لإدارة الموارد المائية والعمل داخل النظم الطبيعية.

١٠٩ -وتتطلب تعبئة الموارد للاستثمار الطويل الأجل في القطاعات اتخاذ إجراءات على جميع المستويات، ولكن لا بد من مراعاة احتياجات ورغبات أصحاب المصلحة، وعدم حملهم على دفع قيمة خدمات لا يطيقون تكلفتها أو لا يحتاجونها.

١١٠ -وتقوم حكومات البلدان المتقدمة بعكس اتجاه المستويات المتناقصة للمساعدات الرسمية الإنمائية للقطاع وتركز على أكثر البلدان احتياجا. وتقوم بتنسيق البرامج المتعددة الأطراف والثنائية الموجهة لنفس المجموعة و/أو المنطقة المستهدفة.

١١١ -والقيام بوضع هياكل بالتعريفات الجمركة لاستخدام المياه، على ألا تمنع هذه التعريفات الفقراء من الحصول على الخدمات بأسعار ميسورة. وإدخال وسائل لقياس قيمة إسهاماتهم ''العينية'' في التشغيل والصيانة. ويجب عدم الاتجار بالمياه والخدمات ذات الصلة كما لو كانت سلعا.

١١٢ -ولا تمثل مشاركة القطاع الخاص حلا للفجوة المالية ويجب ألا تفرض كشرط لتقديم المنح والقروض. فالماء سلعة عامة، ولذا ينبغي أن يظل وضع ضوابط تنظيمية للمياه والتحكم فيها دائما في يد القطاع العام.

١١٣ -وينبغي تنظيم جمع بيانات دقيقة لتضمينها في الميزنة والتخطيط الوطنيين، ثم ترتيب أولويات احتياجات الفقراء.

١١٤ -وينبغي الاستناد إلى الحالات التجريبية الناجحة للآليات الابتكارية لدفع ثمن خدمات النظم الإيكولوجية.

١١٥ -وتشكل زيادة فرص الحصول على خدمات المرافق الصحية وتطوير الصحة العامة مشكلة، ولكن هناك الكثير من النماذج الجيدة التي يمكن الأخذ بها مثل:

(أ) استراتيجيات للمرافق الصحية على مستوى المدينة ذات حلول تم تطويعها لتناسب كافة السكان؛

(ب) برامج تسويق اجتماعي وبرامج تثقيفية لغسل الأيدي والصحة العامة؛

(ج) توسيع نطاق حملة المرافق الصحية الشاملة بقيادة القواعد الشعبية التي بدأت في جنوب آسيا وبواسطة حملة المياه والمرافق الصحية والنظافة العامة؛

(د) تزويد السكان بخيارات تكنولوجية تتناسب مع احتياجاتهم وطلباتهم، بما في ذلك نظم لامركزية، ومرافق صحية بيئية ومراحيض جافة، وتزويدهم بالمعلومات لمساعدتهم في الاختيار.

١١٦ -ويلزم على نحو عاجل إجراء إصلاح للقوانين العتيقة من خلال عملية تشاركية، إلى جانب بناء القدرات وتدريب جميع الجهات الفاعلة للامتثال للقوانين ورصدها، وأيضا:

(أ) سن تشريعات لاستراتيجيات الإدارة المتكاملة لموارد المياه ولكفاءة استخدام المياه تكفل صون مستجمعات المياه وتضمن عدالة توزيع المياه بين المستعملين، مدعومة بإطار تنظيمي بيئي فعال؛

(ب) توفير حيازة الأراضي للفقراء في الأحياء الفقيرة الحضرية وبخاصة تحسين الاعتراف القانوني بحقوق المرأة؛

(ج) توفير إطار قانوني للبلديات المحلية ومجموعات المجتمع المدني للحفاظ على حقوقها، وعلى معايير النوعية ومعقولية التكلفة عند مشاركة أطراف ثالثة في توفير المياه أو الإسكان؛

(د) إجراء إصلاحات للفصل بين سلطات مقدمي خدمات المياه وسلطات القائمين بتنظيمها والتي ينبغي أن تبقى دائما تحت السيطرة العامة؛

(هـ) والاعتراف بمقدمي إمدادات المياه على نطاق صغير من القطاع الخاص، ضمن بيئة يخضع فيها جميع مقدمي الخدمات لضوابط تنظيمية على ألا يمكن الترويج لمقدمي الخدمات الجدد دون وجود إطار تنظيمي فعال؛

(و) وضع نظم لمنع ردم المسطحات المائية بفعل الزحف الحضري العشوائي، واستنفاد منسوب المياه الجوفية بواسطة المدن الكبرى؛

(ز) يتعاون برنامج الأمم المتحدة للبيئة وموئل الأمم المتحدة لإتاحة بناء القدرات ومبادئ توجيهية بشأن الإدارة الحضرية.

خامسا – السلطات المحلية

١١٧ – تمثل المياه والمرافق الصحية والمستوطنات البشرية المجالات الرئيسية لعمل الحكومات المحلية. وفي جوهانسبرغ اتفقت الحكومات على ”تعزيز دور وقدرات السلطات المحلية وأصحاب المصالح في تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ ونتائج مؤتمر القمة وفي تعزيز الدعم المستمر لبرامج جدول أعمال القرن ٢١ المحلية والمبادرات والشراكات ذات الصلة“ وينبغي أن تدعم التوصيات المتعلقة بالسياسات الصادرة عن الدورة الثالثة عشرة للجنة التنمية المستدامة هذه الالتزامات.

التحديات التي تواجهها السلطات المحلية

١١٨ – المياه والمرافق الصحية

(أ) الإدارة المحلية للمياه ضعيفة أو ليس لها وجود؛

(ب) عدم وجود أدوات لإدارة المياه والمرافق الصحية؛

(ج) ضعف سبل الحصول على تمويل من أجل البنى التحتية الأساسية للمياه والمرافق الصحية وبناء القدرات؛

(د) ضعف فهم الصلات بين المياه والمرافق الصحية والمسائل المتعلقة بالفوارق بين الجنسين وبالصحة والتعليم والفقر والاقتصاد.

١١٩ – المستوطنات البشرية

(أ) سرعة النمو الحضري نتيجة للهجرة من الريف إلى المدينة؛

(ب) مستوطنات غير مخططة (عشوائية)؛

(ج) ضعف ضوابط التخطيط ومعايير البناء؛

(د) زيادة التشرد وتناقص الاستثمار في السكن الاجتماعي؛

(هـ) ثغرات في الضوابط التنظيمية في إصلاح الأراضي وفي سياسات الإسكان والتخطيط والبناء.

١٢٠ - احتياجات الحكومات المحلية المحددة في تقرير رئيس لجنة التنمية المستدامة عن دورتها الثانية عشرة:

(أ) توسيع نطاق لامركزية الخدمات وتفويض سلطة صنع القرار؛

(ب) زيادة إشراك المجتمعات المحلية، وبخاصة النساء، في التخطيط وصنع السياسات؛

(ج) بناء القدرات في مجال الإدارة المحلية للمياه من أجل تعزيز تحليل الحلول وإدارتها؛

(د) فهم الشراكات بوصفها أداة تنفيذ فعالة ولكنها ليست بديلا للقيادة الحكومية والإجراءات الحكومية؛

(هـ) مواصلة تعبئة الموارد المالية المحلية والموارد الأخرى (تقنية، بشرية، ونحو ذلك).

الاستراتيجيات والبرامج

١٢١ - التوصيات

(أ) الصلات من المحلية إلى الوطنية - ضمانا لاتباع نهج متسق، ينبغي أن تعكس الخطط الوطنية للحد من الفقر والتنمية المستدامة الأولويات الوطنية على نحو أفضل، مثلا عن طريق دعم الاستراتيجيات المحلية والعمليات دون الوطنية؛

(ب) تعزيز المستوى المحلي من الحكم - يتعين وضع برامج لبناء قدرات صناع القرار المحليين وموظفي البلديات من أجل دعم النهج الاستراتيجية المحلية، بما في ذلك عن طريق الرابطات الحكومية المحلية وشبكات البلديات على الصعيد الوطني.

السياسات القانونية والتنظيمية والمؤسسية – إطار للامركزية وتفويض السلطة

١٢٢ – ''تشكل لامركزية الحكم في مجال التنمية مجالا رئيسيا من مجالات الحكم الديموقراطي الحاسمة لتحقيق التنمية البشرية والغايات الإنمائية للألفية'' (تقرير برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ٢٠٠٤). وتتمثل مبادئ ''الحكم الحضري الرشيد'' في الاستدامة واللامركزية والإنصاف والكفاءة والشفافية والمساءلة والمشاركة المدنية والمواطنة والأمن (موئل الأمم المتحدة). وينبغي أن تواصل البلدان الأعضاء دعمها لهذه المبادئ.

١٢٣ – التوصيات

(أ) تطبيق اللامركزية على السلطات التنظيمية (القدرة على إنفاذ المبادئ التوجيهية و السياسات المحلية وإدرار عائدات عن طريق الضرائب والرسوم) على الموارد (الموارد المالية والتقنية والقدرات الإدارية والحكومية)؛

(ب) إشراك المستوى المحلي في استراتيجيات التخطيط وتقديم التقارير الوطنية؛

(ج) إجراء إصلاحات لضمان حيازة الأراضي، وخاصة لأفقر الفقراء.

التمويل – تعزيز الاستقلالية المحلية

١٢٤ – يلزم لتحسين سبل الحصول على الموارد المالية لتوفير خدمات موجهة معينة زيادة الاستقلالية المالية للسلطات دون الوطنية والمحلية. وهذا أهم عنصر في اللامركزية وتفويض السلطة. إذ يمكن أن تتيح الاستقلالية المالية قدرا أكبر من الكفاءة وذلك بإبراز الأولويات المحلية بشكل أفضل، والمساءلة عن طريق إقامة علاقات أوثق بين مقدمي الخدمات ومتلقيها.

١٢٥ – وينبغي أن تشكل اللامركزية المالية عنصرا أساسيا في برامج الحد من الفقر. ومن أجل تحسين آليات تعبئة الموارد المالية المحلية والإنفاق المحلي، يجب تدريب المديرين الماليين المحليين في مجالات إدرار الإيرادات والمساءلة. وتتطلب هذه الأنشطة موارد إضافية من الحكومات والمانحين الخارجيين.

١٢٦ – التوصيات:

(أ) تطوير أدوات وآليات (مثل تجميع الحكومات المحلية على صعيد إقليمي للحصول على الموارد المالية بصورة مشتركة) من أجل زيادة تمويل البنى الأساسية التحتية المحلية (المياه والمرافق الصحية والإسكان ونحو ذلك)؛

(ب) الحصول على الموارد المالية محليا وإدرار عائدات محلية (مثل القدرة على فرض الضرائب والرسوم)؛

(ج) الاستهلاك والإنتاج المستدامين – ينبغي سن سياسات وطنية وتشجيع شبكات البلديات على شراء سلع وخدمات (مثل النقل والمساكن وتوفير المياه والمرافق الصحية) تلبي معايير الاستدامة

بناء القدرات

١٢٧ – ويحتاج المسؤولون الحكوميون المنتخبون وموظفو البلديات إلى بناء القدرات في عدد من المجالات للتمكين من تحقيق التنمية المستدامة محليا. ولا بد أيضا من الدعم من قبل الرابطات الحكومية المحلية وشبكات البلديات والتعاون بين المدن، هذا فضلا عن الدعم الوطني والدعم من المانحين.

١٢٨ – التوصيات

(أ) تأسيس نظام إدارة محلية رشيدة للمياه تقوم على حقوق الإنسان والاستدامة ومناصرة الفقراء باعتبار ذلك الأساس لأي بناء للقدرات؛

(ب) إدخال مهارات صنع القرار والإدارة على مستوى الحكومة المحلية – تمكين السياسيين والموظفين المحليين من أن يكونوا مديرين فعالين في مجالات المياه والمرافق الصحية والمستوطنات البشرية في الأجلين من القصير إلى الطويل؛

(ج) ضرورة بناء قدرات موجهة للأخصائيين المحليين الرئيسيين ومن بينهم المخططون ومسؤولو الصحة البيئية، ومقدمو خدمات المرافق الصحية والنفايات، والمديرون الماليون؛

(د) بناء مهارات لنهج تشاركية (حوارات مع الجهات المدنية ومفاوضات وإدارة الصراعات وبناء توافق في الآراء) لدعم المشاركة النشطة من المجتمع المحلي في التخطيط، وصنع القرار وتقديم الخدمات؛

(هـ) المعلومات من أجل صنع القرار – تعزيز القدرات المحلية لجمع البيانات وتحليلها لتعزيز الرصد والإبلاغ وصنع القرار، وكذلك توفير معلومات أفضل للحكومات الوطنية.

الإجراءات الموصى باتباعها

١٢٩ – المياه والمرافق الصحية

(أ) حسن الإدارة المحلية للمياه أمر أساسي؛

(ب) تمويل المياه – تطوير آليات لزيادة تمويل البنى الأساسية التحتية المحلية للمياه والمرافق الصحية. ويلزم بشكل ملح إجراء تقييم شامل لتوصيات الفريق العالمي المعني بتمويل البنى الأساسية التحتية للمياه؛

(ج) يؤثر تطبيق اللامركزية وإشراك الحكومات المحلية إلى جانب أصحاب المصلحة الآخرين تأثيرا مباشرا في إدارة المياه. والاعتماد على الدروس المستفادة من العمليات التشاركية لجداول الأعمال المحلية للقرن ٢١ يساعد في معالجة المسائل المتصلة باللامساواة بين الجنسين وغيرها من مظاهر اللامساواة؛

(د) يكتسي بناء قدرات قادة الحكومات المحلية أهمية أساسية لكفالة الفهم التام لآثار الخيارات المختلفة المتاحة لتقديم الخدمات، بما في ذلك الخصخصة وإقامة الشراكات؛

(هـ) توفير خدمات ميسورة التكلفة – من الضروري وضع برامج إسكان تساعد الأسر المعيشية المنخفضة الدخل على تحمل أعباء الخدمات المحسَّنة في مجالي المياه والمرافق الصحية؛

(و) الحيازة – يجب تمكين سكان المستوطنات العشوائية من حيازة الأراضي على نحو يتيح لأجهزة المرافق توفير المياه عبر الأنابيب ومد وصلات المجارير.

١٣٠ – المستوطنات البشرية

(أ) تتطلب المستوطنات البشرية العشوائية وغير القانونية خدمات أساسية. ولذا لا بد لجميع أصحاب المصلحة، بما في ذلك جميع المستويات الحكومية، من الالتزام بتقديم الخدمات إلى هذه المناطق؛

(ب) ثمة حاجة إلى إعادة النظر في المعايير الوطنية للإسكان لكفالة استدامتها. وثمة حاجة أيضا إلى دعم وطني لكفالة تطبيق هذه المعايير؛

(ج) ويلزم إشراك الجهات المحلية في الخطط الوطنية والمتعددة الأطراف والثنائية التي تجعل الحصول على السكن ميسورا للجميع.

١٣١ – الإجراءات العامة

(أ) الصلات الحضرية الريفية – يلزم للاستراتيجيات الوطنية أن تعزز الحوار والتعاون بين ذوي الاختصاص في المناطق الحضرية والمناطق الريفية، وتشجع زيادة التنسيق الإقليمي؛

(ب) التعاون المشترك بين البلديات – ينبغي أن تشجع الحكومات والوكالات الدولية إقامة الشبكات والتبادل التقني والزيارات الدراسية التي تدعم التعلم وبناء القدرات على النطاق المحلي في مجال التنمية المستدامة. وتحتاج البرامج الوطنية والإقليمية والدولية لتحقيق الاستدامة في الحضر إلى دعم إضافي. ويتعين زيادة تبادل المعلومات الموجهة لتمكين المدن من التعلم كل من الأخرى؛

(ج) يجب أن تشجع الحكومات والوكالات الدولية الإجراءات المحلية.

سادسا – العمال ونقاباتهم

١٣٢ –طلبت المجموعة الرئيسية للعمال ونقاباتهم إلى المندوبين القطريين ضمان إبراز التوصيات التالية في النص الذي سيتم التفاوض عليه في لجنة التنمية المستدامة في عام ٢٠٠٥، لكونها انبثقت عن النتائج الواردة في التقرير النهائي للجنة التنمية المستدامة لعام ٢٠٠٤.

١٣٣ –**النتيجة ١: مبادرات تشاركية لتعزيز الإرادة السياسية والاتساق** في النهج المتبعة إزاء التنمية المستدامة بإشراك النقابات ومجموعات المجتمع المدني الأخرى من أجل إذكاء الوعي السياسي والمشاركة. ودعم تقرير (كاردوسو) فريق الشخصيات البارزة المعني بالعلاقات بين الأمم المتحدة ومنظمات المجتمع المدني.

١٣٤ –وأشارت بريندي رئيسة دورة لجنة التنمية المستدامة لعام ٢٠٠٤ إلى ضعف الإرادة السياسية والاتساق على المستويين الوطني والدولي، ووافق الوزراء على أنه يلزم توفر التزام سياسي أقوى وتعزيز الحكم على كافة المستويات لبلوغ الغايات.

١٣٥ –ومن شأن زيادة المعلومات وأدوات مشاركة المجتمع المدني أن يوفرا التوجيه والدعم للسياسيين الذين يدعمون التغيير، فضلا عن أنهما سيؤديان إلى وجود مناصرين أكثر استعدادا لتغيير أساليب حياتهم وتقديم التضحيات.

١٣٦ –**النتيجة ٢: أدوات واستراتيجيات لدعم الحكم والعمل الديمقراطيين القائمين على المشاركة** عن طريق وضع مؤشرات اجتماعية وموجزات قطرية وتقديم تقارير ضمن إطار الخطط والاستراتيجيات التي يعتمدها البلد.

١٣٧ –سلمت لجنة التنمية المستدامة في دورتها لعام ٢٠٠٤ بأن المؤسسات القوية والحكم الرشيد ومشاركة المجتمع المدني تمثل عناصر رئيسية في تعبئة الاستثمارات وسلامة استخدام الموارد الحكومية الشحيحة وإيصال الخدمات إلى الفقراء، وأشارت إلى أن عدم توفر المعلومات الكاملة والمتسقة يمثل عقبة رئيسية أمام تحقيق التنمية المستدامة.

١٣٨ - وخلال انعقاد دورة لجنة التنمية المستدامة في عام ٢٠٠٥، ستعمم نقابات العمال النتائج الأولية للجهد التعاوني المبذول مع المجموعات الأخرى لتطبيق مؤشرات مشتركة كأساس لإعداد لمحات موجزة من التنمية المستدامة حسب البلدان. (انظر اللمحات الموجزة المعدة للدورة الثانية عشرة للجنة http://www.tuac.org/statemen/communiq/kit-count-profile.pdf).

١٣٩ - **النتيجة ٣: الحصول على المياه والمرافق الصحية والإسكان بوصفها من حقوق الإنسان الأساسية** - لاحظت لجنة التنمية المستدامة في عام ٢٠٠٤ ما أبدته المجموعات الرئيسية من قلق فيما يتعلق بأن المياه هي حق أساسي، وليست سلعة اقتصادية، وأنها تتطلب موارد مالية وبشرية كبيرة إلى جانب أطر تنظيمية ويتعين أن يتولى القطاع العام توفيرها. وأشارت إلى عدم اضطلاع الحكومات بدورها القيادي في الحوار بشأن مسألة خصخصة إدارة موارد المياه، ودعت إلى ضرورة التفريق بشكل واضح بين استخدامات المياه للاحتياجات الإنسانية الأساسية واستخدامها للأغراض الاقتصادية كأساس لوضع تسعيرات متوازنة اجتماعيا للمياه في الخطط الوطنية واستراتيجيات تنفيذها.

١٤٠ - **النتيجة ٤: الشراكات التي تدعم الملكية العامة والتنظيم** - يجب أن تتقيد الشراكات مع الأمم المتحدة بمبادئ الأمم المتحدة وألا تتخذ وضع البديل للخدمات الإنسانية الحيوية. ويجب تشجيع إجراء المزيد من البحث بشأن الشراكات بين القطاع العام والقطاع الخاص.

١٤١ - وطالبت المجموعات الرئيسية، في دورة لجنة التنمية المستدامة في عام ٢٠٠٤، بأن تساهم جميع الشراكات المعتمدة من الأمم المتحدة في التنمية المستدامة، وخاصة في البعد الاجتماعي. وتدعو المبادئ الواردة في قرار الجمعية العامة ١٢٩/٥٨ إلى الاشتراك في صنع القرار وفي تبادل المعلومات والتنفيذ، الأمر الذي يعني مشاركة العمال في الشراكات التي تقيمها أماكن العمل. وجرى الإعراب عن القلق من أن بعض الشراكات بين القطاع العام والقطاع الخاص قد تقلل من شأن الملكية الحكومية أو تنظيم الخدمات الإنسانية الحيوية أكثر من كونها تحل محلها، وجرت المطالبة بإجراء المزيد من البحث بشأن نجاحات وإخفاقات هذه التجارب، مقارنة بنماذج القطاع العام.

١٤٢ - ويجب التمييز الواضح بين دور الشركات ودور الحكومات، واتخاذ تدابير ملموسة للتقييم وإعداد وتقديم التقارير بشأن أداء الشركات في مجالي المسؤولية الاجتماعية والبيئية.

١٤٣ - **النتيجة ٥: حقوق العمال ونقاباتهم** - وهذه الحقوق هي جزء لا يتجزأ من حقوق الإنسان، وتشجع الدول الأعضاء على التصديق على اتفاقيات منظمة العمل الدولية ذات الصلة وعلى تنفيذها.

١٤٤ - تتيح النقابات للعمال الفرصة لحماية مصالحهم والمشاركة في العمل الرامي إلى تحقيق التنمية المستدامة، سواء في أماكن العمل أو في مجتمعاتهم. وقد أقر إعلان مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة علاقات العمل الجيدة؛ بل أن جميع البلدان الأعضاء في منظمة العمل الدولية ملزمة بإعلان المنظمة بشأن المبادئ والحقوق الأساسية في العمل - ١٩٩٨ (انظر: http://www.ilo.org/dyn/declaris/DECLARTIONWEB.INDEXPAGE). وعدم التصدي لما تعاني منه النقابات والعمال من إنكار لحقوقهم ما هو إلا دليل على القطيعة بين الوزارات التي تساند مبادئ منظمة العمل الدولية وتلك التي تحضر اجتماعات لجنة التنمية المستدامة، مع ما يصاحب ذلك من عدم التماسك في هياكل الحكم وتنفيذ السياسات.

١٤٥ - **النتيجة ٦: العمل اللائق** - تشجيع استراتيجيات العمالة الفعالة بوصفها عنصرا أساسيا في حل مشكلات الفقر وإمكانية الوصول والمشاكل الأخرى التي يواجهها العالم اليوم، وتوفير القيادة في حوار ''الوظائف مقابل البيئة''.

١٤٦ - اعترفت لجنة التنمية المستدامة في عام ٢٠٠٤، بالأثر غير المتناسب الذي ترتبه الأنماط غير المستدامة لاستخدام المياه والمرافق الصحية والمستوطنات البشرية على الفقراء والنساء والمجموعات المستضعفة الأخرى، وأكدت أن العمل اللائق هو عامل رئيسي في إيجاد الحلول لمشكلات إمكانية الوصول ومشكلات الفقر الأخرى في هذه المجالات. ودعت إلى تنسيق الاستراتيجيات الوطنية بشكل واضح مع الغايات الإنمائية للألفية عن طريق السياسات وخطط العمل التي تربط بين العمالة وتخفيف حدة الفقر، مع إيلاء الاهتمام للدور الذي يمكن أن تقوم به المجتمعات المحلية والمجموعات الرئيسية.

١٤٧ - ويجب أيضا أن يدعم النص الذي يتم التفاوض عليه في دورة لجنة التنمية المستدامة في عام ٢٠٠٥ ''التحول العادل'' لحماية أسباب عيش العمال خلال فترة التغيير وكسب تأييدهم وتأييد مجتمعاتهم لأهداف التنمية المستدامة.

١٤٨ - **النتيجة ٧: تركيز مكان العمل على تغيير أنماط الإنتاج والاستهلاك** - الدعوة للتعاون بين أصحاب العمل والنقابات في إجراء تقييمات ووضع برامج عمل مشتركة لمكان العمل، وكذلك من أجل إيجاد أطر داعمة للتجارة والاستثمار.

١٤٩ - ربطت دورة اللجنة لعام ٢٠٠٤ أنماط الإنتاج والاستهلاك غير المستدامة للمياه والمرافق الصحية والمستوطنات البشرية بقضايا شاملة مثل القضاء على الفقر. ويجب على

اللجنة في عام ٢٠٠٥ أن ترسخ هذا التركيز، وتشجع البلدان على تنفيذ استراتيجيات في أماكن العمل من شأنها أن تشجع مشاركة العمال ونقابات العمال (انظر النتيجة ٥) في نهج مشتركة للاقتصاد في استخدام المياه والتخلص من النفايات وتأمين السكن المناسب للمجتمعات المحلية. ويجب إلزام الشركات المتعاقدة على الخدمات بأن تشترط كجزء من ممارساتها المتبعة الثابتة على الموردين ومتعاقدي الباطن،ضمن سلسلة إمداداتهم، احترام هذه المعايير.

١٥٠ -**النتيجة ٨: الصلات بين الصحة المهنية والصحة العامة** مع الاهتمام بالصلات بين فيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز)، والفرص الاقتصادية والحصول على الخدمات في قطاع عام قوي. ودعم الاحتفال، في ٢٨ نيسان/أبريل، باليوم الدولي لتكريم العمال المتوفين والمصابين.

١٥١ -وجهت اللجنة في عام ٢٠٠٤ الانتباه إلى الروابط بين فيروس نقص المناعة البشرية/ متلازمة نقص المناعة المكتسب والفرص الاقتصادية وإمكانية الحصول على الخدمات في المجتمعات المحلية إلى جانب الحاجة الملحة لمعالجة قضايا ''الحيازة'' مثل حقوق المرأة في الميراث.

١٥٢ -ومن أجل الاعتراف بمأساة أكثر من ٢,٢ مليون من العمال الذين يموتون سنويا بسبب أماكن العمل غير المستدامة، إلى جانب ١٦٠ مليون آخرين الذين يعانون من أمراض مرتبطة بالعمل، ينبغي أن يؤكد النص الذي تعده اللجنة عن دورتها لعام ٢٠٠٥ على الصلة التي أقامها مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة بين الصحة والسلامة المهنيتين وتحليلات وبرامج الصحة العامة المستندة إلى الصلات القائمة بين مكان العمل والصحة العامة والبيئة.

١٥٣ -**النتيجة ٩: زيادة التعاون المشترك بين الوكالات وبين الحكومات** - توفير ولاية واضحة للمؤسسات والصكوك المتعددة الأطراف التي تركز على البعد الاجتماعي. ومواصلة الجهود الرامية إلى وضع تعريف جديد لقواعد التجارة والأطر الاستثمارية والوسائل الاقتصادية لدعم التنمية المستدامة.

١٥٤ -جددت اللجنة في دورتها لعام ٢٠٠٤ التأكيد على أهمية العمل المشترك بين الوكالات، بما في ذلك مؤسسة التمويل الدولية، لتحقيق التقدم في مجالات المياه والمرافق الصحية والمستوطنات البشرية، وذلك تحت تنسيق مجلس الرؤساء التنفيذيين لمنظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق. ويجب أن يستند النص الصادر عن دورة اللجنة لعام ٢٠٠٥ إلى النص الصادر عن اللجنة في دورتها لعام ٢٠٠٤، عن طريق تشجيع الأطر الاستثمارية التي تدعم الإجراءات الوطنية واضطلاع القطاع العام بمسؤولية تقديم الخدمات، وهي الأطر التي

تعدها هيئات مثل الاتحاد الأوروبي ومنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي ومنظمة العمل الدولية وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة ومنظمة الصحة العالمية.

سابعا – الأعمال التجارية والصناعة

مقدمة – إجراءات قطاع الأعمال في مجال المياه والاستدامة

١٥٥- يشاطر قطاع الأعمال الغير القلق إزاء حجم التحديات التي تواجه تلبية الغايات والأهداف المتعلقة بالمياه والمرافق الصحية والمستوطنات البشرية المتفق عليها في خطة جوهانسبرغ للتنفيذ وفي الإعلان بشأن الألفية.

١٥٦- ويعترف قطاع الأعمال، مع ذلك، بأن بلوغ المعدل الضروري للتقدم يقتضي مشاركة جميع قطاعات المجتمع. فقطاع الأعمال وحده لا يمكنه أن يعمل بفعالية إلا في سياق قانوني وتنظيمي واقتصادي قوي ومستقر.

١٥٧- وتحدد هذه الوثيقة أولويات العمل التي من شأنها أن تمكن دوائر الأعمال من المساهمة بفعالية أكبر عن طريق التالي:

(أ) المسؤوليات عن اتخاذ الإجراءات؛

(ب) إتاحة التمويل؛

(ج) إدارة مستجمعات المياه والتخطيط لها؛

(د) البنية التحتية الأساسية والتكنولوجيا؛

(هـ) بناء الشراكات الفعالة.

المسؤوليات عن اتخاذ الإجراءات

١٥٨- ينبغي تحليل الأهداف العالمية الرامية إلى توفير المياه والمرافق الصحية والمستوطنات البشرية إلى أهداف وطنية حتى يتسنى للحكومات الوطنية وشركائها تحسين قياس التقدم المحرز وإدارته والإبلاغ عنه.

١٥٩- وينبغي أن تشجع الحكومات والوكالات المانحة على فهم الكيفية التي تساهم بها المياه والمرافق الصحية في التنمية الاقتصادية وتحسين الصحة والتعليم بهدف رفع درجة أهمية أولويات المياه والمرافق الصحية في برامج الاستراتيجيات الوطنية للحد من الفقر.

١٦٠- وينبغي تشجيع التركيز على تحسين التثقيف في مجال الصحة العامة وعلى إنشاء مرافق صحية مناسبة، لكون هذه الخطوات تجلب فوائد صحية كبيرة على المستوى المحلي.

١٦١- ويتعين التصدي لقضايا حيازة الأراضي للتمكين من توفير الخدمات المتعلقة بالمياه والمرافق الصحية لأحوج السكان إليها.

١٦٢ -ويتطلب تفويض مسؤوليات المياه إلى السلطات المحلية بناء قدرات تركز على التفاوض بشأن العقود وعلى الإدارة الاقتصادية المستدامة. وتحتاج الوكالات الحكومية والمنظمون الحكوميون إلى تدريب أفضل للإشراف على أداء المشغّلين، بغض النظر عما إذا كان المشغّل من القطاع العام أو الخاص أو غير النظامي.

١٦٣ -ويجدر بالأعمال التي تقدم خدمات المياه أن تشجع وضع ضوابط تنظيمية فعالة للاقتصاد والجودة والبيئة وأن تمتثل لمتطلبات هذه الضوابط.

١٦٤ -ويحتاج مستخدمو المياه إلى بناء القدرات من أجل الاشتراك في المشاورات التي يعقدها أصحاب المصلحة ومن أجل تحسين إدارة المياه في المجتمعات المحلية. ويجدر التشديد بشكل خاص على إشراط المرأة التي غالبا ما تكون مسؤولة عن إدارة المياه في المنازل.

صرف الأموال

١٦٥ -يعترف قطاع الأعمال، على أن تُستوفى الظروف المؤاتية التالية، بدور التمويل الذي يوفّره القطاع الخاص إلى جانب المصادر العامة للاستثمار.

١٦٦ -وينبغي للحكومات والوكالات المانحة أن تشدد على أن الحصول على الموارد المالية يمشي حنبا إلى جنب مع الحكم الرشيد، وذلك بتهيئة بيئات مؤاتية للاستثمار الخاص، وتخفيض المخاطر عن طريق مكافحة الفساد، وبتقديم الدعم الائتماني من خلال تقديم المنح والقروض و/أو الضمانات.

١٦٧ -وينبغي وضع نماذج ملائمة للتعريفات والضرائب. ويضم ذلك مدخلات المجتمعات المحلية في ما يتعلق بكيفية تحديد قيمة المياه حسب الخيارات المختلفة لاستعمالها. وينبغي لمنظمات المجتمع المدني أن تعزز مشاركة المجتمعات المحلية في هذه العملية. وينبغي لكل النماذج أن تتيح للحكومة حماية المصلحة العامة، وكفالة أن يجري تعويض المستثمرين ومقدمي الخدمات بعدل عن الخدمات التي يقدمونها.

١٦٨ -وينبغي أن تدعم الوكالات الحكومية والوكالات المانحة الشراكات الابتكارية المبرمة بين الحكومات المحلية والقطاع الخاص المحلي والدولي والمنظمات غير الحكومية، المحلية منها

والدولية، على نحو يتيح استعمال المساعدة الإنمائية الرسمية في بدء العمل بنماذج تقاسم المخاطر هذه.

١٦٩ - وينبغي أن تقوم الوكالات المانحة بتبسيط عملية صرف المساعدة الإنمائية الرسمية المخصصة للمياه والمرافق الصحية.

إدارة مستجمعات المياه والتخطيط لها

١٧٠ - ينبغي للدول أن تنفذ برامج الإدارة المتكاملة لموارد المياه وتعزز تنسيق نظم حيازة البيانات وإداراتها. وقد تحتاج الدول إلى بناء قدراتها لإدارة الصلات القائمة بين عمليات تشريع الإدارة المتكاملة لموارد المياه والتخطيط لها وتنفيذها ورصدها.

١٧١ - وينبغي للأعمال أن تساهم في الإدارة المتكاملة لموارد المياه باتباع نهج مسؤول حيال تأثيرها على المياه أثناء دورة حياة منتجاتها وعملياتها، وعليها أن تُطّلع متخذي القرارات المحليين على كيفية فهمها لهذه الآثار وكيفية إدارتها بأفضل شكل ممكن. وينبغي لأهم مستخدمي المياه أن يضعوا خططا إدارة المياه بالاستعانة بمدخلات أصحاب المصلحة الملائمين.

١٧٢ - وينبغي للحكومات وقطاع الأعمال والمجتمع المحلي، عند وضع خطط العمل، أن تأخذ في الحسبان التأثيرات التي من المحتمل أن تسفر عن التغييرات المناخية.

١٧٣ - وينبغي للحكومات وقطاع الأعمال والمجتمع المحلي أن تعتبر المياه عملية دائرية وليست طولية، بالتشجيع على زيادة التركيز على إعادة استعمال المياه المستعملة.

١٧٤ - وقد يلزم تغيير ممارسات الري التي تستخدم المياه بشكل لا يتسم بالكفاءة، بغية إتاحة استعمال المياه في أغراض أخرى، مثل توفير الإمدادات في المناطق المحلية أو لحماية النظم الإيكولوجية.

١٧٥ - وينبغي التشجيع على مواصلة تطوير المحاسبة الكاملة عن التكاليف، بغية فهم الفوائد الاقتصادية المستمدة من خدمات النظم الإيكولوجية، وضمان أن يوجد بيان كامل بالتكاليف والفوائد البيئية لمختلف استخدامات المياه.

١٧٦ - وتتطلب مرافق معالجة المياه والمرافق الصحية مدخلات ضخمة للطاقة، ينبغي التخطيط لها في إطار استعمال أو تنمية المصادر المحلية والملائمة للطاقة، بما فيها قدرة المرافق ذاتها على توليد الكهرباء القابلة للتجدد.

١٧٧ -وينبغي التخطيط لتنمية موارد المياه وإدارتها من أجل استخدامها ضمن وحدات هيدرولوجية مثل أحواض تصريف المياه ككل، أو أحواض فرعية. وينبغي التشجيع بشدة على التعاون عبر الحدودي.

١٧٨ -وينبغي أن تكفل الدول أن تمنع خطط إدارة مستجمعات المياه استغلال النظم الإيكولوجية على نحو يفوق قدراتها الطبيعية على استرداد ما فقد منها.

١٧٩ -وينبغي أن تراعي خطط إدارة مستجمعات المياه احتياجات جميع أصحاب المصالح (المحليين والزراعيين والصناعيين والحضريين والريفيين)، وتشركهم في عمليتي التخطيط واتخاذ القرارات. وينبغي تشجيع التثقيف ورفع مستوى الوعي لتمكين أصحاب المصلحة من المشاركة على نحو فعال.

١٨٠ -وفي العالم المتقدم والعالم النامي على حد سواء، ينبغي للحكومات وقطاع الأعمال والمجتمع المحلي العمل معا لوضع برامج تثقيفية وتنفيذها، بغية تحقيق تحول إلى استعمال أكثر كفاءة للمياه في القطاعات المترلية والزراعية والصناعية.

البنية التحتية والتكنولوجيا

١٨١ -ينبغي للحكومات وقطاع الأعمال والمجتمع المحلي العمل في إطار شراكات لزيادة الموارد المقدمة من قطاع الأعمال من أجل نقل المعرفة والمهارات وتبادل التكنولوجيات والتعاون لتعجيل نشرها. وينبغي أن يساعد الشركاء قطاع الأعمال في بناء القدرات المحلية من أجل تحسين مرافق المياه والمرافق الصحية في المجتمعات المحلية. وسينحو قطاع الأعمال إلى الابتكار لإيجاد حلول فعالة يمكن تكييفها حسب الظروف وتحمل تكلفتها، مثل تحلية المياه وجمع مياه الأمطار.

١٨٢ -وعندما لا تتوفر إمدادات المياه الآمنة المنقولة بأنابيب، يجب معالجة المياه وتخزينها بأساليب آمنة على الفور في نقاط الاستخدام. وينبغي ألا تعتبر تلك الحلول بديلا عن البنية التحتية الملائمة التي يمكن أن توفر فوائد اقتصادية جمة وأن تكفل إمدادات يمكن الاعتماد عليها.

١٨٣ -وينبغي للأعمال المتعددة الجنسيات أن تساعد في بناء قدرات الصناعة المحلية، ويشمل ذلك صغار مقدمي خدمات المياه، ليتمكنوا من الاضطلاع بأعمال التشغيل والصيانة والتجديد، وتحسين الإدارة الاقتصادية المستدامة بتلافي الاعتماد على المهارات المستوردة.

بناء الشراكات الفعالة

١٨٤ -إن المسألة لا تكمن في أيّ من القطاعين، العام أو الخاص، هو الذي يقدم الخدمات. فمن المعترف به عموما أن توفير خدمات المياه والمرافق الصحية يعد خدمة عامة، سواء قام بها القطاع العام أو القطاع الخاص. وينبغي للحكومات والجهات المانحة والمجتمع المحلي أن تكفل دعمها للحلول التي تتسم بالكفاءة وتحظى بقبول المجتمع المحلي في آن واحد.

١٨٥ -وينبغي تشجيع نماذج جديدة للإدارة قائمة على شراكات محددة بوضوح. وقد تشمل هذه ائتلافات مختلفة من المنظمات غير الحكومية، المحلية والدولية، وقطاع الأعمال وجهات التشغيل العامة والبائعين المحليين للمياه ومشغلي الينابيع أو الآبار.

١٨٦ -ويكمن قدر كبير من نجاح شراكة ما في الالتزام المشترك حيال فهم ما يواجهها من تحديات، وبناء الثقة وحل المشاكل معا. وينبغي تشجيع كل المشاركين على متابعة تدريب على كيفية ضمان نجاح الشراكات.

الخلاصة

١٨٧ -من الضروري تماما أن تعترف الحكومات وكل المجموعات الرئيسية بما سيقدمه قطاع الأعمال من مساهمة ضخمة ومتنوعة للغاية في وضع نماذج جديدة ومستدامة لتلبية احتياجات العالم من المياه والمرافق الصحية والمستوطنات البشرية. وينبغي أن تسعى بنشاط إلى إشراك قطاع الأعمال على أوسع نطاق ممكن. وقطاع الأعمال ملتزم بالمشاركة الإيجابية مع كل أصحاب المصلحة من أجل تلبية الأهداف الإنمائية للألفية.

ثامنا - الأوساط العلمية والتكنولوجية

ضرورة تحسين تسخير العلم والتكنولوجيا

١٨٨ -خلصت لجنة التنمية المستدامة في دورتها الثانية عشرة إلى أن تسخير العلم والتكنولوجيا بشكل أفضل بكثير سيكون شرطا لا بد منه لتلبية الأهداف الإنمائية للألفية، ولتنفيذ التوصيات الواردة في خطة جوهانسبرغ للتنفيذ المتصلة بالمياه والمرافق الصحية والمستوطنات البشرية.

١٨٩ -وما زالت الاستثمارات في مجالات العلم والتكنولوجيا غير كافية، لا سيما في البلدان النامية، حيث غالبا ما يقل التمويل المخصص للبحث والتطوير عن ٠,٥ في المائة من الناتج المحلي الإجمالي السنوي. وتعد الاستثمارات في مجالات العلوم الطبيعية والاجتماعية والهندسية

والصحية الموجهة نحو تحقيق التنمية المستدامة من بين أعلى الاستثمارات مردودا التي يمكن لدولة أن تقوم بها.

١٩٠ - والأوساط العلمية والتكنولوجية ملتزمة بتنفيذ التغييرات الضرورية في مسار العلم والتكنولوجيا، وإقامة شراكات قوية مع أصحاب المصلحة الآخرين في مجال التنمية المستدامة. وتشمل هذه التغييرات ما يلي: جعل البحوث العلمية ذات صلة أكبر بالسياسات، وإدماج الدعائم البيئية والاجتماعية والاقتصادية فيها، واتباع نُهج تشاركية عريضة القاعدة في تحديد برامج البحوث، والتصدي لكم متنوع من المقاييس الجغرافية التي تتراوح بين محلية وعالمية.

١٩١ - واستنادا إلى النتائج التي تم التوصل إليها في الدورة الثانية عشرة للجنة، توصي الأوساط العلمية والتكنولوجية، في تغطيتها لكل ميادين العلم والتكنولوجيا، بما يلي:

تعزيز القدرة على رصد المياه العذبة ووضع مجموعات متكاملة من المؤشرات

١٩٢ - نظرا للنقص المستشري في البيانات الجديرة بالثقة والتي يسهل الوصول إليها في ما يتعلق بموارد المياه، يتعين على كل البلدان أن تستعرض وأن تعزز، في غالبية الحالات، شبكات جمع/رصد البيانات الوطنية المتعلقة بالمياه في الأجل الطويل، بما فيها البيانات المتعلقة بجودة المياه والاحتياجات والطلبات والإمدادات المتعلقة بها، والبيانات المقدمة في الوقت الحقيقي المتعلقة بالتنبؤ بالفيضانات والجفاف.

١٩٣ - ويتعين تعزيز العناصر المتعلقة بالمياه العذبة في النظم العالمية القائمة لمراقبة البيئة، وتشغيل هذه النظم بشكل كامل، بما في ذلك عن طريق استراتيجية الرصد العالمية المتكاملة، والنظام العالمي للرصد الأرضي الذي بدأ العمل به حديثا.

١٩٤ - ويتيعن إجراء تقييمات تشاركية متكاملة على الصعيدين الوطني والإقليمي في ما يتعلق بمسائل المياه والمرافق الصحية والمستوطنات البشرية؛ وتحديد المناطق التي تعاني من ''أوضاع متأزمة'' والتي تكون ضعيفة على نحو خاص.

١٩٥ - ويتعين استعراض المجموعات المتكاملة للمؤشرات ذات الصلة ومواصلة تطويرها وتطبيقها، بغية قياس اتجاهات المؤشرات الأساسية، والتقدم المحرز في تحقيق الأهداف والغايات.

بناء قدرات علمية وتكنولوجية معزّزة على الصعيدين الوطني والإقليمي، مع إيلاء اهتمام خاص للبلدان النامية.

ولتحقيق هذا الهدف، يلزم ما يلي:

١٩٦ - أن تقوم كل البلدان باستعراض، وفي غالبية الحالات، بزيادة الاستثمارات بشكل ملحوظ في البحث والتطوير، ويشمل ذلك بناء القدرات البشرية والمؤسسية في مجال العلم والتكنولوجيا في ميادين العلوم الطبيعية والاجتماعية والهندسية والصحية بغية حل مشاكل المياه والمرافق الصحية والمستوطنات البشرية.

١٩٧ -وثمة حاجة ملحة إلى سد الفجوة بين الشمال والجنوب في القدرات العلمية والتكنولوجية؛ وينبغي للبلدان المتقدمة والمنظمات الدولية أن تدعم التدابير ذات الصلة في البلدان النامية التي تفتقر إلى هذه القدرات.

١٩٨ -وينبغي التشجيع على إعادة توجيه المناهج المتخصصة القائمة المتعلقة بالتدريب وإعادة التدريب للتأكد من وجود فنيين مهرة، يكونون على معرفة عالية بكيفية إحراز التقدم نحو تحقيق أهداف التنمية المستدامة في مجالات المياه والمرافق الصحية والمستوطنات البشرية؛ وتقديم دعم معزز إلى مرافق التدريب المحسّنة تلك في كل الأماكن ولا سيما في البلدان النامية.

١٩٩ -وينبغي ضمان إيلاء اهتمام ذي أولوية عالية لمجالات المياه و المرافق الصحية والمستوطنات البشرية في إطار التعليم النظامي وغير النظامي بشكل عام على كل المستويات، بما في ذلك في إطار أنشطة عقد الأمم المتحدة للتعليم من أجل التنمية المستدامة؛

٢٠٠ -وينبغي إيلاء اهتمام خاص لتعليم المرأة وتدريبها.

٢٠١ -وينبغي استعراض ومواصلة تطوير وتطبيق تكنولوجيات أكثر ملاءمة (على النحو المبين في الوثيقة E/CN.17/2004/10/Add.3) مع إيلاء اهتمام خاص للبلدان النامية والتكنولوجيات المنخفضة التكلفة. وينبغي دعم النقل المعزز للتكنولوجيات من الشمال إلى الجنوب، وبين بلدان الجنوب.

تحسين المعرفة العلمية وتبادل المعرفة

٢٠٢ -يتعين على كل البلدان أن تزيد من دعمها للبحوث المتعددة التخصصات ذات الصلة بالسياسات، التي تشمل ميادين العلوم الطبيعية والاجتماعية والهندسية والصحية، والتي تركز على مسائل الاستدامة في ما يتعلق بالمياه والمرافق الصحية والمستوطنات البشرية، مع إيلاء

اهتمـــام خـاص للبحـوث الـتي تعـالج السـياق المحلـي والـنظم الاجتماعيـة – الاقتصـادية والبيولوجية – الفيزيائية المترابطة.

٢٠٣ –ويتعين تعزيز أنشطة التعاون العلمي الدولي ذات الصلة، بما فيها دعم البرامج المتعددة التخصصات المنشأة في هذا المجال، وذلك مثلا من خلال مشروع النظام المائي العالمي الذي بدأ العمل به حديثا.

٢٠٤ –ويتعين تحسين مستوى المعرفة باستراتيجيات الإدارة التكيفية ونظم إدارة المياه التي تقلل من ضعف نظم المياه وتزيد من قدرتها التكيفية عند مقاييس مختلفة.

٢٠٥ –ويتعين دعم الأنشطة الرامية إلى تحسين تبادل المعرفة، وذلك مثلا بواسطة توسيع نطاق إقامة الشبكات وتعزيز ما تضطلع به مراكز تبادل المعلومات من مهام علمية وتكنولوجية، مع إيلاء اهتمام خاص لاحتياجات البلدان النامية.

٢٠٦ –ويتعين دعم جهود الأوساط الهندسية الرامية إلى تعزيز المعرفة وتكييف التكنولوجيات السليمة والتقليدية منها، عند الاقتضاء، وفقا للظروف المحلية وفي حالات عديدة، تقدم التكنولوجيات التقليدية والمكيّفة ثقافيا والمنخفضة التكلفة حلولا تتمتع بمقومات البقاء.

٢٠٧ –ويتعين دعم وجود إعطاء قاعدة قوية وسليمة للعلم والتكنولوجيا تشكل الأساس لإطار للبرامج يدوم عشر سنوات للاستهلاك وللإنتاج المستدامين، على نحو ما دعي إليه في خطة جوهانسبرغ للتنفيذ ومع إيلاء المياه و المرافق الصحية والمستوطنات البشرية الاهتمام اللازم.

جعل العلماء والمهندسين والمربين ومتخذي القرارات شركاء أفضل في التصدي لمسائل التنمية المستدامة المتصلة بالمياه والمرافق الصحية والمستوطنات البشرية.

٢٠٨ –أعربت الأوساط العلمية والتكنولوجية عن التزامها بإقامة شراكات قوية مع أصحاب المصلحة المعنيين الآخرين. ويلزم إقامة شراكات على الأصعدة المحلية والوطنية والإقليمية والعالمية، مع الحكومات والقطاع الخاص وكل المجموعات الرئيسية في المجتمع المدني. وينبغي للحكومات أن تدعم تلك الشراكات، وأن تدعم بشكل عام، تحسين التفاعل بين العلماء والمهندسين والمربين مع متخذي القرارات وفئات المجتمع المدني.

٢٠٩ –وينبغي توسيع نطاق الأدوات والعمليات الاستشارية العلمية والتكنولوجية الابتكارية وتعزيزها على الأصعدة المحلية والوطنية والإقليمية والعالمية، ويشمل ذلك التدقيق في مدى الصحة والقوة من الناحية العلمية لمختلف خيارات السياسات.

٢١٠ -وينبغي القيام خصيصا بتعزيز الصلات بين العلماء والمهندسين والمزارعين لتحسين إدارة المياه في مجال الزراعة، وذلك باستعمال نهج النظم الايكولوجية على نحو خاص.

٢١١ -وينبغي تشجيع القطاع الخاص على المساهمة في الإدارة المتكاملة لموارد المياه، بتحليل مدى تأثير أنشطته على المياه خلال دورة حياة منتجاته وعملياته، وعلى تبادل معارفه، على نطاق واسع، مع الأوساط العلمية والتكنولوجية ومع متخذي القرارات على كل المستويات.

٢١٢ -وينبغي للشراكات أن تدعم مزج المعارف التقليدية والعلمية المرتبطة بالمياه والمرافق الصحية والمستوطنات البشرية، وذلك بالتعاون مع الشعوب الأصلية والمزارعين والمجموعات الرئيسية في الأوساط التجارية والصناعية.

٢١٣ -وينبغي دعم الأنشطة الرامية إلى تحسين التثقيف العلمي والاتصال في مجال التنمية المستدامة، وإلى التعجيل بعملية الانتقال من توفير المعرفة والتكنولوجيا إلى تطبيقهما علميا.

٢١٤ -وتناولت الأوساط العلمية والتكنولوجية كل هذه المسائل باستفاضة في ورقة حوار مقدمة إلى لجنة التنمية المستدامة في دورتها الثانية عشرة (وثيقة الأمم المتحدة E/CN.17/2004/10/Add.3) وعنوانها ''تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية المستدامة: المياه والمرافق الصحية والمستوطنات البشرية''، وهي متوافرة على موقع لجنة التنمية المستدامة الشبكي باللغات الست المستخدمة في مؤتمرات الأمم المتحدة.

تاسعا - المزارعون

الوصول إلى موارد المياه العذبة وإدارتها في مجال الزراعة

حالة شديدة الخطورة

٢١٥ -من المطلوب أن تضاعف الزراعة قدرتها الإنتاجية مرتين خلال الـ ٢٥ سنة المقبلة، وذلك انطلاقا، بشكل أساسي، من قاعدة الموارد ذاتها لتوفير الغذاء من أجل ١,٥ بليون شخص إضافي بحلول سنة ٢٠٢٥.

٢١٦ - وتستخدم الزراعة ٧٠ في المائة من موارد المياه العذبة، لذا سيكون على المزارعين أن يستخدموا أفضل الممارسات المتاحة للاستفادة من كل قطرة مطر لإنتاج محصول أكبر.

٢١٧ - ويجب لاستراتيجيات المياه والغذاء الملائمة أن تتلاءم مع الظروف الخاصة على كل من الأصعدة الوطنية والإقليمية والمحلية.

٢١٨ - وعلى نحو خاص، يتعين على الاستراتيجيات أن تأخذ في الاعتبار الاحتياجات المحددة لمختلف جماعات المستخدِمين، وأن تجد الوسائل الملائمة للموازنة بينها دون وضع أي منها على هامش عمليات صنع القرار.

الأسباب الرئيسية لنقص المياه

٢١٩ - غالبا ما يكون الاستخدام غير الفعال لموارد المياه نتيجة لما يلي:

(أ) ضعف البنية التحتية؛

(ب) عدم وجود سلطة لإدارة المياه ذات أداء حسن وصلاحيات مناسبة؛

(ج) سوء صيانة نظم الري؛

(د) نقص الحوافز على استخدام المياه العذبة بكفاءة؛

(هـ) عدم وجود بنية تحتية لتصريف المياه، أو سوء صيانة نظم تصريف المياه؛

(و) عدم ملاءمة المحاصيل، مما يسفر عن استعمالات لا تتسم بالكفاءة للمياه.

٢٢٠- وغالبا ما لا تتوافر مخططات وطنية ودولية لإدارة المياه.

٢٢١ -ولا ترغب البلدان في التوصل إلى اتفاقات بشأن الأنهار ومستودعات المياه الجوفية العابرة للحدود.

٢٢٢ -وغالبا ما لا يتمكن المزارعون ومنظماتهم من المشاركة في اتخاذ القرارات في ما يتعلق بمسائل المياه والتأثير في هذه القرارات، إما لأنهم لا يحظون بالثقة الكافية أو لأنهم لا يتمتعون بالقدرة الكافية على المشاركة بفعالية.

المياه المستخدمة في الزراعة كأولوية على جداول الأعمال الوطنية والعالمية

٢٢٣ -المياه ضرورية لإنتاج الغذاء وللصحة ولمعيشة ملايين من أسر المزارعين. والمياه هي شاغل عام. وهي ليست سلعة يمكن الاتجار بها. لذا يجدر إيلاء أولوية متزايدة للمياه المستخدمة في الزراعة على الأصعدة الوطنية والإقليمية والدولية.

٢٢٤ -وينبغي الاعتراف بأن أمن المياه يمثل عاملا أساسيا للتخفيف من حدة الفقر. وينبغي إيلاء اهتمام خاص للمزارعين والسكان الريفيين لأنهم أول من يقع ضحية لمشاكل المياه من حيث الكمية والجودة.

٢٢٥ -ويدعو الاتحاد الدولي للمنتجين الزراعيين الحكومات الوطنية إلى إيلاء الأولوية في ميزانياتها الوطنية للاستثمار في المياه لأغراض الزراعة والتنمية الريفية ولحماية موارد المياه. وعليها أن تضع أولويات محددة في ما يتعلق باستخدام المياه.

٢٢٦ -وما دامت نوعية المياه تعد شرطا أساسيا لتحقيق التنمية المستدامة، فعلى كل أصحاب المصلحة أن يتشاركوا في حمايتها. ومن المهم في هذا الصدد إبرام اتفاقات طوعية بين السلطات المحلية/الإقليمية أو محطات المياه والمزارعين.

٢٢٧ -ويدعو الاتحاد الدولي للمنتجين الزراعيين إلى وضع آليات ملائمة لنقل التكنولوجيا وللتكنولوجيا الملائمة محليا والمنخفضة التكلفة وإتاحتها للمزارعين. والالتزام السياسي، وطنيا ودوليا، يعد أمرا أساسيا لترجمة ذلك إلى عمل ولضمان استدامة الموارد المائية وتوزيعها بإنصاف.

٢٢٨ -ويحث الاتحاد الدولي للمنتجين الزراعيين المنظمات الدولية ذات الصلة على ألا تكتفي بمراعاة التوازن بين الجنسين وحقوق الشعوب الأصلية فحسب، بل أن تراعى أيضا شرط إشراك منظمات المزارعين المحليين بوصفها شريكة في كل مراحل مشاريع التنمية.

٢٢٩ -ويرحب الاتحاد الدولي للمنتجين الزراعيين باستراتيجيات إدارة المياه التي تشدد على تقديم برامج الإدارة الجيدة للمزارعين الذين يكيّفون ممارساتهم المتعلقة بإدارة المياه وفقا للمتطلبات البيئية.

٢٣٠- ويحث الاتحاد الدولي للمنتجين الزراعيين على قيام الأمم المتحدة بإعداد اتفاقية معنية بالمياه والفقر، تتناول آليات التمويل.

٢٣١ -ويعترف الاتحاد الدولي للمنتجين الزراعيين بضرورة إيجاد آلية دولية لمناقشة استخدامات المياه واستخراجها، وتنظيمها والتحكيم بشأنها، ولاسيما في الأحواض الإقليمية المشتركة.

٢٣٢ -ويدعو الاتحاد الدولي للمنتجين الزراعيين إلى اعتماد نهج متكامل بشأن كيفية معالجة مسائل المياه. وينبغي ربط السياسات الوطنية والإقليمية المتعلقة بموارد المياه باتفاقات وعمليات دولية أخرى متعلقة بالبيئة والتنمية والتمويل والتجارة.

الإدارة والتنظيم

٢٣٣ -الحكومات الوطنية هي القيمة على الموارد المائية. ويجب أن ينظم القانون مبادئ حفظ المياه وإدارتها واستخدامها. ويشمل ذلك كفالة حصول الجميع على المياه.

٢٣٤ - ويتعين أن تُكفل للمزارعين، بمن فيهم المزارعات، حقوق الحصول على إمدادات آمنة للمياه وإلى أطر عمل قانونية تتسم بالشفافية مع مراعاة السياقات الاجتماعية - الاقتصادية والثقافية والهيدرولوجية.

٢٣٥ - وتضطلع الحكومات الوطنية بمسؤوليات مختلفة:

(أ) وضع إطار عمل ينضوي على سياسات وخطط واضحة متعلقة بالمياه عن طريق، وضع قانون للمياه وإنشاء مؤسسة وطنية للمياه؛

(ب) تقييم الحالة الراهنة لتوافر الموارد المائية واستخدامها؛ وتحديد أفضل الممارسات في استخدام المياه؛

(ج) إعداد أدوات لإدارة المخاطر وتوفيرها للمزارعين؛

(د) تحديد أولويات واضحة في ما يتعلق بمختلف استخدامات موارد المياه.

٢٣٦ - ورغم أن القطاع الخاص له دور في توفير المياه، فإن القيام بذلك لن يكون فعالا من حيث التكلفة في المناطق الريفية النائية، ومن ثم ينبغي أن تلقى مسؤولية القيام بذلك على عاتق الحكومة.

نحو نهج متكامل لإدارة المياه

٢٣٧ - تغطي الأحواض الدولية نسبة ٤٥ في المائة من مساحة اليابسة في الأرض، واحتياجات ٤٠ في المائة من سكان العالم و٨٠ في المائة من تدفقات الأنهار العالمية. ويلزم تعزيز التعاون الدولي في مجال أحواض الأنهار باتخاذ إجراءات لا مركزية وموجّهة في ما يتعلق بكل حوض من أحواض الأنهار، مع الاعتراف بالكامل بكل الاستخدامات والمستخدمين، وبالتشاور مع كل أصحاب المصلحة. ومن شأن ذلك أن يؤدي إلى تلافي حدوث توتر بين المستخدمين المتنافسين، وأن يساعد على استخدام المياه بقدر أكبر من الكفاءة.

٢٣٨ - وينبغي لإدارة المياه أن تتخطى نطاق النواحي التقنية والاقتصادية وذلك بإدماج النواحي الاجتماعية. فالتثقيف ورفع مستوى الوعي يساعدان على تغيير المواقف الأساسية تجاه المياه.

٢٣٩ - ويلزم إشراك المزارعات والمزارعين الشبان في كل مستويات اتخاذ القرار لأنهم مسؤولون عن القسم الأعظم من إنتاج الغذاء في بلدان نامية عديدة.

٢٤٠ -وتحتاج منظمات المزارعين إلى الدعم - الدعم العام خاصة - لبناء قدراتها وكسب المهارات، لكي تتمكن من الاضطلاع بدورها كاملا في إدارة المياه وتحديد أولوياتها بواسطة مجموعات المستخدمين أو أطر التشاور. وينبغي أن ينضم المزارعون إلى عضوية جمعيات المياه.

٢٤١ -ويعد ربط سياسات إدارة المياه بالسياسات الزراعية أمرا أساسيا. ويلزم رصد بنود خاصة في الميزانيات الوطنية من أجل مشاركة منظمات المزارعين.

إقامة الشراكات كمتابعة لمؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية والأهداف الإنمائية للألفية

٢٤٢ -لا تعني إقامة شراكات عامة/خاصة للحصول على المياه خصخصة موارد المياه بالكامل. بل ينبغي لهذه الشراكات أن تساهم في تمويل عمل شبكات التوزيع وصيانتها.

٢٤٣ -وينبغي تعزيز البحوث والخدمات الإرشادية في مجال المياه عن طريق إقامة شراكات بين الباحثين والمزارعين الذين يستخدمون التكنولوجيات الملائمة. ويجب أن يستفيد العلماء من المعارف التقليدية للمزارعين ومعارف الشعوب الأصلية، بإشراكهم في وضع مشاريع بحثية تتلاءم مع احتياجاتهم الفعلية.

٢٤٤ -ويلزم إقامة تعاون بين الوكالات المانحة والصناعة لنقل أفضل التكنولوجيات وتكييفها.

استخدام جميع مصادر التمويل

٢٤٥ -يدعو الاتحاد الدولي للمنتجين الزراعيين إلى تعبئة كل مصادر التمويل وإلى زيادة المساعدة الإنمائية كعنصر مكمّل للمصادر المحلية للتمويل.

٢٤٦ -ويدعو الاتحاد الدولي للمنتجين الزراعيين إلى بلوغ هدف تكريس نسبة ٠,٧ في المائة من الناتج المحلي الإجمالي للمساعدة الإنمائية الرسمية.

٢٤٧ -ويدعو الاتحاد الدولي للمنتجين الزراعيين إلى زيادة التنسيق بين المانحين والمؤسسات المالية الدولية لتلافي ازدواجية الموارد.

٢٤٨ -ويشجع الاتحاد الدولي للمنتجين الزراعيين تشكيل صناديق تضامن وطنية ودولية لدعم مبادرات الإدارة المستدامة للمياه حيث يجري إشراك منظمات المزارعين بشكل منهجي.

الحواشي

(١) تقرير مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة، جوهانسبرغ، جنوب أفريقيا، ٢٦ آب/أغسطس – ٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.03.II.A.I والتصويب)، الفصل الأول، القرار ٢، المرفق.

(٢) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، ٢٠٠٣، الملحق رقم ٩ (E/2003/29).

(٣) تقرير مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية، ريو دي جانيرو، ٣-١٤ حزيران/يونيه ١٩٩٢ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.93.1.8 والتصويبات)، المجلد الأول: القرارات التي اتخذها المؤتمر، القرار ١، المرفق الثاني.

(٤) قرار الجمعية العامة دإ-٢/١٩، المرفق.

(٥) أصبحت مشاركة أصحاب المصلحة المتعددين في جلسات لجنة التنمية المستدامة جزءا ثابتا في البرنامج الرسمي لعمل اللجنة في دورتها السادسة، من خلال بدء عقد الجزء المتعلق بالحوار، استجابة لقرار اتخذته الجمعية العامة في دورتها الاستثنائية التاسعة عشرة (حزيران/يونيه ١٩٩٧) وقررت فيه أنه يجدر باللجنة تعزيز تفاعلها مع ممثلي المجموعات الرئيسية، باتخاذ تدابير من بينها زيادة وتحسين الاستفادة من الجلسات التي تركز على الحوار (انظر قرار الجمعية العامة دإ ٢/١٩، المرفق ، الفقرة ١٣٣ (ج)). ومنذ بدء ترتيب الأجزاء المتعلقة بالحوار في عام ١٩٩٨، جرى التسليم بأنها تمثل نموذجا فريدا للمشاركة من خلال إشراك المجموعات الرئيسية والحكومات بطريقة فعالة في حوار حقيقي بشأن قضايا محددة في مجال التنمية المستدامة.

(٦) يحدد الفرع ٣ من جدول الأعمال ٢١ ''الفئات الرئيسية'' على أنها تشمل النساء والأطفال والشباب والشعوب الأصلية والمنظمات غير الحكومية والسلطات المحلية والعمال ونقاباتهم وقطاع الأعمال والصناعة والأوساط العلمية والتكنولوجية والمزارعين.

(٧) ترد ورقات المناقشة المتعلقة بالمجموعات الرئيسية المقدمة إلى الدورة الثالثة عشرة للجنة التنمية المستدامة في الوثائق E/CN.17/2004/10 وE/CN.17/2004/10/Add.1 لغاية 9، وتتوفر على الموقع الشبكي http://www.un.org/esa/sustdev/mgroups/csd-12/mgdiscussionpapers.htm.

(٨) أعدت هذه المجموعة على التوالي من طرف المنظمة النسائية للبيئة والتنمية، عن المرأة؛ و لجنة الشباب التابعة للجنة التنمية المستدامة، عن الشباب والأطفال، ولجنة الشعوب الأصلية التابعة للجنة التنمية المستدامة، ومركز الشعوب الأصلية الدولي لبحوث السياسات والتعليم، والشبكة البيئية للشعوب الأصلية، وشبكة قضايا التنمية المستدامة (من خلال منظمة التحالف الشمالي من أجل الاستدامة، وشبكة العالم الثالث، ومركز الاتصال البيئي الدولي)، عن المنظمات غير الحكومية؛ والمجلس الدولي للمبادرات البيئية المحلية، الحكومات المحلية من أجل الاستدامة، عن السلطات المحلية؛ والاتحاد الدولي لنقابات العمال الحرة (من خلال اللجنة الاستشارية لنقابات العمال لدى منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي)، عن العمال والنقابات؛ والغرفة التجارية الدولية والمجلس العالمي للأعمال التجارية من أجل التنمية المستدامة، للأوساط التجارية والصناعية، والمجلس الدولي للعلم والاتحاد العالمي للمنظمات الهندسية، عن الأوساط العلمية والتكنولوجية؛ والاتحاد الدولي للمنتجين الزراعيين عن المزارعين.